رب مجموعه رسائل في المنطق ١٥

شرح ايساغوجي لحسام الدين حسن الكاتي
١

شرح ايساغوجي لشمس الدين الفناري
٢

رسالة في تحقيق معنى التصور والتصديق لقطب الدين الرازي
٣

رسالة في تحقيق الكليات في المنطق
٤

رسالة في المنطق
٥

رسالة في تحقيق معنى الماهية والحقيقة
٦

ايا صوفيه
٢٥٦٧

شرح ايساغوجي ملاحظ الكاتي وشرح ايساغوجي لمولانا الفناري
ورسالة في تحقيق معنى التصور والتصديق ورسالة في تحقيق الكليات ورسالة
في تحقيق المحصورات ورسالة في تحقيق معنى الماهية والحقيقة

٢٥٦٧

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم
مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان السلطان
الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع وتحقق وتعلم وتعليم ادام دولته
الغافر المطلق حرره الفقير احمد شيخ زاده المفتش باوقاف
الحرمين الشريفين عفي عنهما

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن سواه وغيره
الصادر باختياره شره وخيره والصلوة على محمد الذي انتشره
نهيه وامره اما بعد فان كتاب الشيخ الامام قدوة الحكماء اثير
الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه المشهور بايساغوجي
لما كان على بعض الاخوان متعسرا وعلى بعضهم متيسرا اردت
ان اكتب بالتماسهم اوراقا لتزيل تعسره وتعمم تيسره والله خير
الميسرين قال الامام العلامة افضل المتاخرين قدوة العلماء
الراسخين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه نحمده على توفيقه
ونسأله هداية طريقه ونصلي على محمد وعترته اما بعد فهذه
رسالة في المنطق اوردنا فيها ما يجب استحضاره لمن يبتدئ في
شيء من العلوم مستعينا بالله تعالى انه مفيض الخير والجود

قال ايساغوجي اللفظ الدال يدل على ما وضع له بالمطابقة وعلى جزئه
بالتضمن ان كان له جزء وعلى ما يلازمه في الذهن بالالتزام
كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة وعلى احدهما
بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام اقول ان
للمنطقيين اصطلاحات يجب استحضارها للمبتدي اذا اراد ان
يشرع في شيء من العلوم منها ايساغوجي وهو لفظ يوناني يراد به
الكليات الخمس وهي النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض
العام وهذه يتوقف معرفتها على بيان الدلالات الثلث المطابقة
والتضمن والالتزام واقسام اللفظ والدلالة وهي كون الشيء بحالة
يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول هو الدال والثاني هو
المدلول فمن هذا عرفت ان الدليل هو الذي يلزم من العلم به
العلم بشيء آخر وان المدلول هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر
العلم به والدلالة تنقسم الى طبعية وعقلية ووضعية والمراد
من الدلالة ههنا الدلالة الوضعية التي تكون بحسب وضع اللفظ
على المعنى وهي ثلاثة لان اللفظ الدال على معنى لا يخلو من ان

يدل علي تمام ما وضع له او يدل علي جزء ما وضع له او يدل علي ما
يلازمه في الذهن فان كان الاول فالدلالة دلالة بالمطابقة
وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن وان كان الثالث فالدلالة
دلالة بالالتزام مثال الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل
علي الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له وانما سميت
هذه بالمطابقة لان اللفظ مطابق لتمام ما وضع له ماخوذ من
قولهم طابقت النعل بالنعل اذا توافقتا ومثال ما يدل بالتضمن
كالانسان اذا دل علي احدهما اي علي الحيوان او الناطق وانما سميت
هذه الدلالة تضمنا لانه يدل علي الجزء الذي في ضمنه فيكون دالا
علي ما في ضمنه ومثال الدلالة بالالتزام كالانسان اذا دل علي قابل
وصنعة الكتابة وانما سميت هذه الدلالة التزاما لان اللفظ لا يدل
علي كل امر خارج عنه بل علي الخارج اللازم له وانما قيد قوله
علي ما يلازمه بقوله في الذهن لان الملازمة الخارجية لو جعلت
شرطا لم تتحقق دلالة الالتزام بدونها لامتناع تحقق المشروط
بدون الشرط واللازم باطل وكذا الملزوم لان العدم كالعمي

يدل علي الملكة كالبصر التزاما لان العمي عدم البصر عما من شانه
ان يكون بصيرا مع ان بينهما معاندة في الخارج قال ثم اللفظ اما
مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة كالانسان واما مؤلف
وهو الذي يكون كذلك كرامي الحجارة اقول لما فرغ عن بيان الدلالات
الثلث شرع في تقسيم اللفظ فنقول اللفظ ينقسم الي قسمين مفرد
ومؤلف لانه اما ان لا يراد بالجزء منه اي من اللفظ دلالة علي جزء
المعني كالانسان فانه لفظ لا يراد من جزئيه دلالة علي جزء معناه
او يراد ذلك كقولك رامي الحجارة فانه لفظ يدل جزؤه علي جزء معناه
لان الرامي يدل علي ذات من له الرمي والحجارة تدل علي اجسام معينة
فان كان الاول فهو مفرد وان كان الثاني فهو مؤلف قوله لا يراد بالجزء
منه دلالة صدقه علي اربعة اقسام الاول ان لا يكون له جزء
نحو ق علما والثاني ان يكون له جزء لا معني له نحو زيد علما والثالث
ان يكون له جزء ذو معني لكن لا يدل عليه نحو عبد الله علما
والرابع ان يكون له جزء ذو معني يدل عليه لكن لا يكون مرادا
نحو الحيوان الناطق علما لان معناه حينئذ الماهية الانسانية

مع التشخص قال والمفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه
عن وقوع الشركة كالانسان واما جزئي وهو الذي يمنع نفس تصور
مفهومه عن ذلك كزيد اقول المفرد ينقسم الي كلي وجزئي لانه اما ان
يكون نفس تصور مفهومه اي من حيث انه متصور مانعا من وقوع
الشركة اي من اشتراكه بين كثيرين او لا يكون كذلك فان منع نفس
تصور مفهومه اشتراكه بين كثيرين فهو الجزئي كزيد علما فانه اذا تصور
امتنع عن صدقه علي كثيرين وان لم يمنع نفس تصور مفهومه اشتراكه
بين كثيرين فهو الكلي كالانسان فان مفهومه عند العقل لا يمنع صدقه
علي كثيرين وانما قيد المفهوم بالتصور لان من الكليات ما يمنع
الاشتراك بين امور متعددة بالنظر الي الخارج كواجب الوجود فان
الدليل الخارجي قطع عرق الشركة عنه لكن عند العقل لم يمنع عن
صدقه علي كثيرين والا لم نفتقر الي دليل اثبات الوحدانية قال
والكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان
بالنسبة الي الانسان والفرس واما عرضي وهو الذي يخالف
ذلك كالضاحك بالنسبة الي الانسان اقول الكلي ينقسم الي ذاتي

وعرضي لانه اما ان يكون داخلا في حقيقة جزئياته او لا يكون
داخلا فان كان داخلا في حقيقة جزئياته فهو ذاتي كالحيوان
بالنسبة الي الانسان فانه حقيقة زيد وعمرو وبكر والحيوان
داخل فيه لكونه مركبا من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة الي
الفرس وان لم يكن داخلا في حقيقة جزئياته بل كان خارجا عن
تلك الحقيقة فهو عرضي كالضاحك بالنسبة الي الانسان فانه لم
يدخل في حقيقة زيد وعمرو وبكر التي هي الانسان لما مر من انه
مركب من الحيوان والناطق فقط فتعين انه خارج عنه وعلي هذا
لا يكون نفس الماهية ذاتية بل من العرضيات لانها تخالف الذاتي
بذلك التفسير وما يخالفه فهو عرضي وقد يقال الذاتي علي ما
ليس بعرض فحينئذ يكون الماهية ذاتية لا يقال ان الذاتي هو
المنسوب الي الذات فلا يجوز ان يكون الماهية ذاتية والا لزم
انتساب الشيء الي نفسه وهو ممنوع لانا نقول هذه التسمية اي
تسمية الماهية ذاتية ليست بلغوية حتي يلزم ذلك بل انما هي
اصطلاحية فلا يرد ذلك قال فالذاتي اما مقول في جواب ما هو

بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
وهو الجنس ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق
في جواب ما هو واما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية
معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وهو النوع ويرسم بانه
كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب
ما هو واما غير مقول في جواب ما هو بل مقول في جواب اي شيء هو
في ذاته وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة
الى الانسان وهو الفصل ويرسم بانه كلي يقال على الشيء في جواب
اي شيء هو في ذاته اقول هذا شروع في بيان الكليات الخمس اعلم ان
الذاتي اما جنس او نوع او فصل لانه ان كان مقولا في جواب ما هو
بحسب الشركة المحضة لا الخصوصية ايضا فهو جنس كالحيوان
بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عن الانسان والفرس
بما هما كان الحيوان جوابا عنهما لانه تمام ماهية مشتركة
بينهما وان سئل عن كل واحد منهما اي من الانسان والفرس لم
يصلح ان يقع جوابا عن كل واحد منهما لانه ليس بتمام ماهية

كل واحد منهما لانك اذا افردت الانسان بالسؤال فنقول ما هو
فجوابه ليس الا الحيوان الناطق لكونه تمام ماهيته وكذا اذا
افردت الفرس بالسؤال فجوابه الحيوان الصاهل لكونه تمام
ماهيته ويرسم الجنس بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالحقايق في جواب ما هو فقوله كلي زايد لا طايل تحته وقوله
مقول جنس متناول للجزئيات والكليات وقوله على كثيرين
يخرج الجزئيات لما مر من ان الجزئي انما يقال على واحد مشخص
وقوله مختلفين بالحقايق يخرج النوع لكونه مقولا على كثيرين
متفقين بالحقايق وقوله في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية
اعني الفصل والخاصة والعرض العام وان كان الذاتي مقولا
في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع
كالانسان بالنسبة الى افراده اعني زيدا وعمروا وبكرا وغير
ذلك لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وغيرهما بما هم كان الجواب
الانسان لانه تمام ماهيتهم المشتركة بينهم واذا سئل عن
زيد فقط كان الجواب الانسان ايضا لانه تمام ماهيته

المختصة به فتعين انه اعني النوع يكون مقولا في جواب ما هو
بحسب الشركة والخصوصية معا ويرسم النوع بانه كلي مقول على
كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو قوله
كلي زايد كما مر وقوله مقول جنس يتناول الجزئي والكلي وقوله على
كثيرين يخرج الجزئي وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة
يخرج الجنس لان النوع انما هو مقول على كثيرين متفقين
بالحقيقة بخلاف الجنس وقوله مختلفين بالعدد لكون افراده
مختلفة بالعوارض والمشخصات وقوله في جواب ما هو يخرج
الثلاثة الباقية المذكورة وان كان الذاتي غير مقول في جواب
ما هو بل مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته وهو اعني المقول في
جواب اي شيء هو في ذاته ما يميز الشيء عن شيء يشاركه في الجنس
فهو فصل ولو قال وفي الوجود ايضا لكان قوله اشمل ليدخل فيه
الماهية المركبة من امرين متساويين او امور متساوية اللهم
الا ان يقال اكتفاؤه بالجنس بناء على بطلان تركب الماهية من
امرين متساويين او امور متساوية ولقائل ان يقول فعلى هذا

كان اللازم عليه ان لا يذكر الجنس في التعريف وذلك اعني ما
يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الى
الانسان فانه اعني الناطق يميز الانسان عما يشاركه في
الحيوانية كالفرس والبغل وغيرهما لانه اذا سئل عن الانسان
باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السوال باي
شيء هو انما يطلب به ما يميز الشيء عن غيره فكل ما يميز الشيء
يصلح للجواب فالناطق يصلح للجواب لتميزه الانسان عن غيره
ويرسم الفصل بانه كلي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في
ذاته قوله كلي جنس للكليات الخمس وقوله يقال على الشيء
في جواب اي شيء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لان
النوع والجنس يقالان في جواب ما هو لا في جواب اي شيء هو
والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا وقوله في ذاته اي
في جوهره يخرج الخاصة فانها وان كانت مميزة للشيء لكن
لا في جوهره وذاته بل في عرضه قال والعرضي اما ان يمتنع
انفكاكه عن الماهية وهو العرضي اللازم او لا يمتنع وهو

العرضي المفارق وكلّ واحد منهما اما ان يختصّ بحقيقة واحدة
وهو الخاصّة كالضاحك بالقوة والفعل للانسان وترسم
بانها كلية تقال علي ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيّا
واما ان يعمّ حقايق فوقا واحدة وهو العرض العامّ كالمتنفس
بالقوة والفعل للانسان وغيره من الحيوانات فيرسم بانّه
كلّي يقال علي ما تحت حقايق مختلفة قولا عرضيّا اقول العرضي
اما لازم او مفارق لانّه اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهيّة اولا
يمتنع انفكاكه عنها والاول هو العرضي اللازم كالكاتب بالقوة
بالنسبة الي الانسان والثاني هو العرضي المفارق كالكاتب بالفعل
بالنسبة اليه وكل واحد منهما اي من العرضي اللازم والعرضي
المفارق اما خاصّة او عرض عامّ لانّه ان اختص بحقيقة
واحدة فقط فهو الخاصّة كالضّاحك بالقوة والفعل للانسان
فان الضاحك بالقوة عرض لازم لا ينفك عن ماهيّة
الانسان مختص بحقيقة واحدة وهي ماهيّة الانسان
والضّاحك بالفعل عرض مفارق ينفك عن ماهيّة الانسان

مختصّ بها ويرسم اي الخاصّة بأنّها كلية تقال علي ما تحت
حقيقة واحدة فقط قولا عرضيًّا فقوله كلّية مستدرك كما مرّ
غير مرة وقوله يقال علي ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل
للكلّيات الخمس وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لكونهما
مقولين علي ما تحت حقايق وقوله قولا عرضيّا يخرج النوع
والفصل لان قولهما علي ما تحتهما ذاتي لا عرضي وان لم
يختص كلّ واحد من اللازم والمفارق بحقيقة واحدة بل يعمّ
حقايق فوق واحدة فهو العرضي العام كالمتنفس بالقوة والفعل
للانسان وغيره من الحيوانات فأنّ المتنفّس بالقوة عرض لازم
غير منفك عن ماهيات الحيوانات وغير مختص بماهيّة
واحدة والمتنفس بالفعل عرض مفارق ينفك عن ماهياتها
غير مختص بحقيقة واحدة ويرسم اي العرض العام بأنه كلّي
يقال علي ما تحت حقايق مختلفة قولا عرضيّا وقوله كلي
زايد كما مرّ وقوله يقال علي ما تحت حقايق مختلفة يخرج النوع
والفصل والخاصّة لانها لا يقال الا علي حقيقة واحدة فقط

وقوله قولا عرضيا يخرج الجنس لان قوله ذاتي لا عرضي وكون
هذه التعريفات رسوما للكليات بناء علي امكان ان يكون
لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزومات
متساوية لها الا ان المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم لان
عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم قال القول
الشارح الحد قول دال علي ماهية الشيء وهو الذي يتركب من
جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الي
الانسان وهو الحد التام والحد الناقص هو الذي يتركب من
جنس بعيد للشيء وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الي
الانسان والرسم التام هو الذي يتركب من جنس الشيء القريب
وخاصته كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان والرسم
الناقص هو الذي يتركب من عرضيات تختص جملتها بحقيقة
واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماشي علي قدميه عريض
الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع اقول
العلم ينقسم الي قسمين احدهما القول الشارح والاخر الحجة لانه ان

كان تصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه موصلا الي المطلوب
التصوري فهو القول الشارح وان كان تصورا مع اعتبار
الحكم فيه موصلا الي المطلوب التصديقي فهو الحجة فاذا عرفت
هذا فنقول من تلك الاصطلاحات المنطقية المذكورة القول
الشارح وهو التعريف اعم من ان يكون حدا او رسما والحد قول
دال علي ماهية الشيء قوله علي ماهية الشيء يخرج الرسم كما سنبينه
هذا هو تعريف الحد وقيل لم يجز تعريفه لئلا يتسلسل قلت
لا نم لزوم التسلسل لان حد الحد نفس الحد كما ان وجود الوجود
نفس الوجود والحد ينقسم الي قسمين التام والناقص والحد التام هو
الذي يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق
بالنسبة الي الانسان فانك اذا قلت ما الانسان فيقال في
جوابك الحيوان الناطق ومثل هذا هو الحد التام اما كونه حدا
فلان الحد في اللغة المنع وهو لكونه مشتملا علي الذاتيات مانع
عن دخول الغير فيه واما كونه تاما فلكون الذاتيات مذكورة
بتمامها فيه والحد الناقص هو الذي يتركب عن جنس بعيد وفصل

قريب كالجسم الناطق بالنسبة الي الانسان فانه اذا سيئل عن
الانسان بما هو ولجيب بانه جسم ناطق كان الحد ناقصا واما
كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض الذاتيات
فيه والرسم ايضا ينقسم الي قسمين تام وناقص اما الرسم التام
فهو الذي يتركب عن الجنس القريب للشيء وخواصه اللازمة له
كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان اما كونه رسما فلان رسم
الدار اثرها ولما كان هذا التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من
آثار الشيء كان تعريفا بالاثر واما كونه تاما فلتحقق الشبه بينه
وبين الحد التام من جهة انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بما
يختص بالشيء واما الرسم الناقص فهو الذي يتركب عن عرضيات
تختص جملتها لا كل واحد منها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف
الانسان انه ماشي علي قدميه عريض الاظفار بادي البشرة
مستقيم القامة ضحاك بالطبع فان جملة هذه الامور العرضية
مختصة بالانسان لا غير بخلاف كل واحد منها لوجود البعض
منها في غيره ايضا اما كونه رسما فلما مر من ان الخاصة اللازمة من اثار

الشيء فيكون تعريفا بالاثر الذي هو الرسم واما كونه ناقصا
فلعدم ذكر بعض اجزاء الرسم التام حتي يتحقق المشابهة بالحد
التام كتحققها بين الرسم التام والحد التام قال القضايا القضية
قول يصح ان يقال لقايله انه صادق فيه او كاذب وهي اما حملية
كقولنا انه صادق زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا ان
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما شرطية منفصلة
كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا اقول لما فرغ من
القول الشارح شرع في الحجة وهي القضايا المرتبة الموصلة
الي المطلوب التصديقي والقضية قول يصح ان يقال لقايله انه
صادق فيه اي في قوله او كاذب فيه وهو الذي يسميه
بعضهم خبرا والقول هو المركب سواء كان لفظا مركبا كما في
القضية الملفوظة او مفهوما عقليا مركبا كما في القضية المعقولة
وهو اي القول جنس يتناول الاقوال التامة والناقصة
وقوله يقال لقايله انه صادق فيه او كاذب فصل يحترز به
عن الاقوال الناقصة والانشائيات من الامر والنهي والاستفهام

وغيرها وهي اي القضية ينقسم الي قسمين احدهما حملية والاخر
شرطية لان المحكوم عليه وبه في القضية ان كانا مفردين
فالقضية حملية والا فالقضية شرطية مثال الحملية كقولنا
زيد كاتب وفيه نظر الشرطية اما شرطية متصلة وهي التي حكم
فيها بصدق قضية اولا بصدقها علي تقدير صدق قضية
اخرى وهي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية علي تقدير صدق
قضية اخرى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وسالبة ان حكم فيها بسلب صدق قضية علي تقدير صدق قضية
اخري كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما
شرطية منفصلة وهي التي حكم فيها بالتنافي بين القضيتين
فان حكم فيها بالتنافي ايجابا فالقضية منفصلة موجبة
كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي
سلبا فالقضية منفصلة سالبة كقولنا ليس اما ان يكون الانسان
اسود او كاتبا قال والجزء الاول من الحملية يسمي موضوعا والثاني
يسمي محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمي مقدما والثاني يسمي تاليا

اقول الجزء الاول اي المحكوم عليه من القضية الحملية يسمي
موضوعا لانه انما وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني
اي المحكوم به منها يسمي محمولا لانه انما وضع لان يحمل علي شيء
والنسبة التي ترتبط بها المحمول بالموضوع يسمي نسبة حكمية
ولم يذكر المص الجزء الاخير ولا بد منه في القضية لكونها جزء
آخر منها والجزء الاول من القضية الشرطية يسمي مقدما لتقدمه
في الذكر والجزء الثاني منها يسمي تاليا لكونه تابعا له وهو من
التلو بمعني التبع قال والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب
واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب اقول تنقسم القضية ثانيا
الي موجبة وسالبة لان تلك النسبة التي ذكرناها ان كانت
حكما بان يقال الموضوع محمول فالقضية موجبة حملية
كقولنا زيد كاتب وان كانت حكما بان يقال الموضوع ليس بمحمول
فالقضية سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب قال وكل واحدة منهما
اما مخصوصة كما ذكرنا واما كلية مسورة كقولنا كل انسان
كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا

بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب واما ان لا يكون
كذلك تسمى مهملة اقول كل واحد من القضية الموجبة او السالبة
اما ان يكون مخصوصة او محصورة او مهملة لانه ان كان
الموضوع في القضية شخصا معينا فالقضية مخصوصة كما
ذكرنا في مثال الموجبة والسالبة اما تسميتها مخصوصة فلخصوص
موضوعها شخصا معينا وقد يقال لها شخصية لكون موضوعها
شخصا معينا جزئيا وان لم يكن موضوعها اي موضوع القضية
شخصا معينا جزئيا بل كان غير معين كليا فان بين كمية
افراد الموضوع من الكلية والجزئية فالقضية محصورة مسورة
اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها واما كونها مسورة
فلا شتمالها على السور الذي هو اللفظ الدال على كمية
افراد الموضوع حاصر لها ومحيط بها والسور ماخوذ من
سور البلد فكما انه يحصر البلد كذلك انه يحصر افراد الموضوع
وهذه المحصورات اما ان يحكم فيها على كل الافراد وعلى
بعضها وعلى التقديرين اما بالايجاب او بالسلب فان كان الاول

فالقضية كلية مسورة موجبة كقولنا كل انسان كاتب او
سالبة كقولنا لا شيء من الانسان بكاتب والسور في الموجبة
الكلية نحو كل والسالبة الكلية لا شيء ولا واحد وان كان
الثاني اي ان كان الحكم في القضية على بعض الافراد فالقضية
جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان
ليس بكاتب والسور في القضية الجزئية الموجبة بعض فقط
وفي السالبة الجزئية نحو ليس كل وليس بعض وبعض ليس وان
لم يكن كذلك اي لم يكن الموضوع في القضية شخصا معينا
ولم يكن الحكم فيها على كل الافراد وبعضها فالقضية يسمى
مهملة لاهمال بيان كمية الافراد التي حكم عليها فاذن
القسمة مثلثة كما ثلثها الشيخ في الشفاء لا يقال ان القضية
الطبيعية خارجة عنها فلا يصدق الحصر عليها لانا نقول
الكلام في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية الطبيعية
ليست بمعتبرة في العلوم لعدم انتاجها فخروجها عن التقسيم
لا يخل بالانحصار قال والمتصلة اما اللزومية كقولنا ان كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود واما اتفاقية كقولنا ان كان
الانسان ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة اما حقيقية كقولنا
العدد اما زوج واما فرد وهي مانعة الجمع والخلو واما مانعة الجمع
فقط كقولنا هذا الشيء اما حجر او شجر واما مانعة الخلو فقط كقولنا
زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق اقول لما فرغ من تقسيم
الحملية شرع في تقسيم الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة
اما الشرطية المتصلة فينقسم الى قسمين احدهما اللزومية والاخر
اتفاقية لانه ان صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة
بينهما تنشأ عن ذات المقدم توجب ذلك فالقضية متصلة لزومية
المراد بالعلاقة هاهنا ما بسببه يستلزم المقدم التالي كالعلية
والمعلولية والتضايف اما العلية فكقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود النهار واما
المعلولية فكقولنا كلما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة
فان وجود النهار معلول لطلوع الشمس واما التضايف فكقولنا
ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان صدق التالي في المتصلة

على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة مذكورة بل على سبيل الاتفاق
فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا
فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية
الحمار حتى يجوز العقل استلزام ناطقية الانسان ناهقية الحمار
بها بل وافق الطرفان على الصدق هاهنا واما الشرطية المنفصلة
فينقسم الى ثلثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو
لانه ان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب
معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج واما
فرد فانه حكم في هذه القضية بامتناع اجتماع الزوجية والفردية
على عدد واحد وبامتناع ارتفاعهما عنه وانما سميت حقيقية
لان التنافي بين جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الاخيرين
لانه يوجد التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا وهذا
ليس الا حقيقة الانفصال وان حكم في القضية بالتنافي بين
جزئيها في الصدق فقط فالقضية مانعة الجمع كقولنا هذا
الشيء اما حجر او شجر فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين الجز

والشجر في الصدق فقط لا في الكذب لجواز ان يكون الشيء لا
حجرا ولا شجرا وانما سميت مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع
بين جزئيها في الصدق وان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها
في الكذب فقط اي لا في الصدق فالقضية مانعة الخلو كقولنا
زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه
القضية بالتنافي بين ان لا يكون في البحر وبين يغرق لا بين ان
يكون في البحر وان لا يغرق لجواز ان يكون في البحر ولا يغرق
وانما سميت مانعة الخلو لاشتمالها على منع الخلو بين جزئيها
في الكذب قال وقد تكون المنفصلات ذات اجزاء كقولنا العدد
اما زايدا وناقص ومساو اقول المنفصلات المذكورة تتركب كل
منها عن جزئين غالبا كما مر وقد تتركب عن الاكثر من جزئين اما
المنفصلة الحقيقية فكقولنا العدد اما زايدا وناقص ومساو
فانه حكم فيها بان هذا الجميع لا يجتمع على عدد ولا يخلو العدد
عن احدها وفيه نظر لان تعين احد اجزاء الحقيقية يستلزم نقيض
الاخر لامتناع الجمع بينهما وبالعكس لامتناع الخلو فلو يتركب

الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا يلزم الخلف لانه في المثال
المذكور وهو قولنا العدد اما زايدا وناقص ومساو يلزم ان
يستلزم كونه زايدا كونه غير ناقص وكونه غير ناقص كونه
مساويا وينتج من هذا ان يستلزم كونه زايدا كونه مساويا
وقد كان بينهما منع الجمع لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف
وايضا يلزم ان يستلزم كونه غير زايد كونه ناقصا ويستلزم
كونه ناقصا كونه غير مساو وينتج من هذا ان يستلزم كونه غير
زايد كونه غير مساو وقد كان بينهما منع الخلو ايضا لكون المنفصلة
حقيقية هذا خلف بل الحق ان الحقيقية تتركب عن الحملية و
المنفصلة كقولنا العدد اما ان يكون مساويا لذلك العدد او
زايدا عليه او ناقصا عنه والجزء الثاني اعني قوله او زايدا عليه
او ناقصا عنه منفصلة والجزء الاول حملية واصله العدد
اما مساو لذلك العدد او غير مساو له لكن اذا لم يكن مساويا
له كان زايدا عليه او ناقصا عنه فلما كانت هذه المنفصلة
في قوة تلك الحملية والمنفصلة اقيمت مقامها فظن انها

مركب عن ثلثة اجزاء ولكنها في الحقيقة مركبة من الحملية
والمنفصلة كما عرفت فلا تركب الحقيقية الا من جزئين وكذا
مانعة الخلو بخلاف مانعة الجمع فانها قد تركب عن ثلثة اجزاء
فصاعدا ولبيانها طول لا يليق بهذا المختصر فليطلب في المطولات
قال التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة
كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب اقول من الاصطلاحات المنطقية
المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما اي احدى القضيتين
صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب
فان هاتين القضيتين مختلفتان بالايجاب والسلب اختلافا
يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة على
حسب الواقع فقوله اختلاف جنس متناول للاختلاف الواقع
بين قضيتين ومفردين ومفرد وقضية فقوله قضيتين يخرج
الاختلاف الواقع بين غير قضيتين وقوله بالايجاب والسلب

يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال والاختلاف
بالكلية والجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
حيوان والاختلاف بالعدول والتحصيل وغير ذلك وقوله
بحيث يقتضي الخ يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب لكن لا
بحيث يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى كقولنا زيد ساكن
وزيد ليس بمتحرك لانهما صادقان وقوله لذاته يخرج الاختلاف
بالايجاب والسلب بحيث يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى
لكن لذاته لا وذلك الاختلاف نحو زيد انسان زيد ليس بناطق
فان الاختلاف بين هاتين القضيتين انما يقتضي ان يكون
احديهما صادقة والاخرى كاذبة لان قولنا زيد انسان في
قوة قولنا زيد ناطق ولان قولنا زيد ليس بناطق في قوة
قولنا زيد ليس بانسان فيكون ذلك بواسطة لا لذاته قال
ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما في الموضوع والمحمول والزمان
والمكان والاضافة والقوة والفعل والجزء والكل والشرط
ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية ونقيض السالبة

الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان بعض
الانسان ليس بحيوان ولا شيء من الانسان بحيوان وبعض الانسان
حيوان اقول القضيتان اللتان بينهما يقع التناقض لا يخلو من
ان تكونا مخصوصتين او محصورتين او مهملتين فان كانتا
مخصوصتين فلا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اتفاقهما في ثمان
وحدات الاولى وحدة الموضع لانهما لو اختلفتا في هذه الوحدة لم
تتناقضا لجواز صدقهما معاً وكذبهما كذلك نحو زيد قايم وعمرو
ليس بقايم الثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفتا فيها لم تتناقضا
نحو زيد كاتب زيد ليس بشاعر الثالثة وحدة الزمان اذ لو اختلفتا
فيها لم تتناقضا نحو زيد نايم ليلاً زيد ليس بنايم نهاراً الرابعة
وحدة المكان لانهما عند اختلافهما فيها لم تتناقضا نحو زيد
قايم في الدار زيد ليس بقايم في السوق الخامسة وحدة الاضافة
لانهما اذا اختلفتا فيها لم يتحقق التناقض نحو زيد اب لعمرو
زيد ليس باب لبكر السادسة وحدة القوة والفعل لانهما لو
اختلفتا فيهما بان يكون النسبة في احديهما بالقوة وفي

الاخرى بالفعل لم تتناقضا نحو الخمر في الدن مسكر اي بالقوة
الخمر في الدن ليس بمسكر اي بالفعل السابعة وحدة الكل و
الجزء لانهما اذا اختلفتا في الكل والجزء لم يتحقق التناقض نحو
الزنجي اسود اي بعضه الزنجي ليس باسود اي كله الثامنة وحدة
الشرط لعدم التناقض بين القضيتين عند اختلاف الشرط كقولنا
الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق للبصر
اي بشرط كونه اسود واذ قد عرفت هذا فاعلم ان القضيتين اذا
كانت احديهما موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة
جزئية واذا كانت سالبة كلية كانت الاخرى موجبة جزئية
فنقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل
انسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة
الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان
بحيوان وبعض الانسان حيوان وليته هنا سيأتي في المحصورات
والحق ان ايراد المص هذا اي قوله ونقيض الموجبة الى اخره ههنا
ليس في موضعه وانما موضعه بعد تحقيق المحصورات قال

المحصورات لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكمية
لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من
الانسان بكاتب والجزئيتين قد يصدقان كقولنا بعض الانسان
كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب اقول ان كانت القضيتان المتنا
قضتان محصورتين لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما
اي في الكمية اي في الكلية والجزئية بان يكون احديهما كلية
والاخرى جزئية وهذا انما يكون بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة
فلو قيد بعد قوله في الكلية بقولنا ايضا لكان اولى ليكون اشارة
اليه اعني الى اتفاقهما في الوحدات المذكورة وانما قلنا انه لم يتحقق
التناقض في المحصورتين الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية
لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من
الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان
كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب فنقيض الجزئية الكلية لا
الجزئية وبالعكس اعني نقيض الكلية الجزئية لا الكلية وان كانت
القضيتان مهملتين فحكمهما كحكم المحصورات لان المهملات

من المحصورات في الحقيقة من حيث انها في قوة الجزئيات قال
العكس هو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء
السلب والايجاب والتصديق والتكذيب بحاله اقول من تلك
الاصطلاحات المذكورة العكس وهو عبارة عن ان يصير
الموضوع في القضية محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء الكيف
اي السلب والايجاب اي ان كان الاصل موجبا كان العكس
ايضا كذلك وان كان سالبا كان العكس ايضا كذلك ومع بقاء
التصديق والتكذيب اي ان كان الاصل صادقا باي وجه كان
كان العكس ايضا كذلك وان كان كاذبا كان العكس ايضا كذلك
كما اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان جعلنا الجزء
الاول ثانيا والثاني اولا فقلنا بعض الحيوان انسان واذا اردنا
ان نعكس قولنا لا شيء من الانسان بحجر قلنا لا شيء من الحجر
بانسان ولو قال المص العكس هو جعل الجزء الاول من القضية
ثانيا والجزء الثاني اولا لكان اصوب لان ما هو الموضوع لا يصير
محمولا وما هو المحمول لا يصير موضوعا اصلا وان سلمنا ذلك لكن

يخرج عن التعريف عكس الشرطيات وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب
لانهم تتبعوا القضايا ولم يجدوها في الاكثر بعد الجعل المذكور
صادقة لازمة الا موافقة لها في السلب والايجاب وانما اعتبر
بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية اذا فرض صدقها يلزم
صدق العكس والا لزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم
وصدق الملزوم بدون صدق اللازم مستحيل ولم يعتبر بقاء
الكذب لانه لا يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا
كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه الذي هو قولنا بعض
الانسان حيوان فعلى هذا قول المص والتكذيب لا يكون الا
خطأ قال والموجبة الكلية لا تنعكس كلية اذ يصدق قولنا
كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس
جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان فانا نجد شيأ موصوفا
بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا اقول القضية
الكلية التي تكون موجبة لا يلزم ان تنعكس كلية موجبة
بل يلزم ان تنعكس جزئية اما عدم انعكاسها كلية فلئلا

ينتقض بمادة تكون المحمول فيها اعم من الموضوع وعند الانعكاس
يلزم صدق الاخص على كل الاعم وهو محال مثلا ما يصدق
قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان والا
لزم ان يصدق الانسان الذي هو الاخص على كل الحيوان الذي
هو الاعم وهو محال واما انعكاسها جزئية فلانا اذا قلنا كل انسان
حيوان نجد شيأ موصوفا بالانسان والحيوان وهو ذات الانسان
فيكون بعض الحيوان انسانا هذا ما ذكره المص في تعليل انعكاسها
جزئية والاولى ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق
بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان
بانسان فيلزم المنافاة بين الانسان والحيوان فيصدق ليس بعض
الانسان بحيوان وقد كان الاصل كل انسان حيوان هذا خلف
او يضم ذلك النقيض الى الاصل لينتج سلب الشيء عن نفسه وهو
محال هكذا نقول كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان
ينتج من الشكل الاول لا شيء من الانسان بانسان وهو محال قال
والموجبة الجزئية ايضا تنعكس جزئية بهذه الحجة اقول القضية

الموجبة الجزئية ايضا تنعكس موجبة جزئية كما ان القضية
الموجبة الكلية تنعكس اليها والحجة هنا كالحجة التي ذكرناها
فيها فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق
بعض الانسان حيوان لانا نجد شيئا موصوفا بالحيوان
والانسان فيكون بعض الانسان حيوانا ونقول على تقدير
صدق قولنا بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان
حيوان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الانسان بحيوان
ويلزمه لا شيء من الحيوان بانسان وقد كان الاصل بعض الحيوان
انسان هذا خلف او يضم هذا اللازم الى الاصل حتى يلزم سلب
الشيء عن نفسه كما مر قال السالبة الكلية تنعكس كلية وذلك
بين في نفسه فانه اذا صدق لا شيء من الانسان بحجر فلا شيء من
الحجر بانسان اقول السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية
وذلك اي انعكاسها الى السالبة الكلية بين بنفسه لانه اذا صدق
لا شيء من الحجر بانسان يلزم ان يصدق لا شيء من الانسان بحجر
والا لصدق نقيضه وهو بعض الانسان حجر وتنعكس الى قولنا

بعض الحجر انسان وقد كان الاصل لا شيء من الحجر بانسان هذا
خلف او نضمه اعني النقيض وهو بعض الانسان حجر الى الاصل
لينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء
من الحجر بانسان ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس
بانسان وهو مستحيل لصدق قولنا كل ما هو انسان فهو انسان
بالضرورة قال والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما فانه يصدق
بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه اقول السالبة الجزئية
لا يلزم ان تنعكس والا لانتقض عادة بكون الموضوع فيها اعم
من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض الاعم والا لصدق سلب
الاعم عن بعض الاخص وانه محال لان كل اخص يستلزم اعمه
فان قولنا بعض الحيوان ليس بانسان كالفرس وغيره يصدق
ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان لصدق
نقيضه وهو كل انسان حيوان والا لوجد الكل بدون الجزء
وهو محال وانما قيد بقوله لزوما لانه يصدق العكس في بعض
المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه

ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان قال القياس وهو قول مؤلّف من
اقوال متى سلّمت لزم عنها لذاتها قول آخر اقول المقصد الاقصى
والمطلب الاعلى من الاصطلاحات المنطقية المذكورة القياس
ورسموه بانّه قول مؤلّف من اقوال متى سلّمت لزم عنها اي عن تلك
الاقوال لذاتها قول آخر كقولنا العالم متغيّر وكلّ متغيّر حادث
فأنّه مركّب من قولين اذا سلّما لزم عنهما لذاتهما العالم حادث
والمراد من القول اعمّ من ان يكون معقولا او ملفوظا والمراد من
الاقوال ما فوق القول الواحد ليتناول القياس المؤلف من قولين
والقياس المؤلّف من اقوال فوق اثنين فالقول الواحد لا يسمّى
قياسا وان لزم عنه لذاته قول آخر كعكس المستوي وعكس
نقيضه قوله اذا سلّمت يشير الى انّ تلك الاقوال لا يلزم ان يكون
مسلّمة في نفسها بل يلزم ان يكون بحيث لو سلّمت لزم عنها
لذاتها قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته
صادقة والذي مقدّماته كاذبة كقولنا كلّ انسان جماد وكلّ جماد
حمار فأنّ هذين القولين وان كانا كاذبين في نفسهما الّا انّهما
بحيث لو سُلّما لزم عنهما ان كلّ انسان حمار وقوله لزم عنها يحترز
به عن الاستقراء والتمثيل لانّهما وان سلّم مقدّماتهما لكن لا
يلزم عنهما شيءٌ آخر لامكان التخلّف في مدلولهما عنهما وقوله
لذاتها يحترز به عن القياس الذي يلزم عنه بعد التسليم قول
آخر لا لذاته بل بواسطة مقدّمة اجنبيّة كما في القياس المساواة
وهو ما يتركب من قولين بحيث يكون متعلّق محمول اوليهما موضوع
الاخر كقولنا امساو لب وب مُساو لج فأنّ هذين القولين يستلزمان
انّ امساو لج لا لذاتهما بل بواسطة مقدّمة اجنبيّة وهي ان كلّ
مساو المساوي مُساو وانّما قال من اقوال ولم يقل من مقدّمات
لئلّا يلزم الدّور لانّ المقدمة قد عرفوها بانها ما جعلت جزء
القياس فاخذوا القياس في تعريفها ولو اخذت هي ايضا في
تعريف القياس لزم الدّور قال وهو اما اقتراني كقولنا كلّ جسم
مؤلّف وكلّ مؤلف محدث فكلّ جسم محدث واما استثنائي كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكنّ النّهار ليس بموجود
فالشمس ليست بطالعة اقول القياس ينقسم الى قسمين اقتراني واستثنائي

لانه ان لم يكن عين النتيجة او نقيضها مذكورا في القياس بالفعل
فهو اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث وكل جسم
محدث وكقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما
كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة
فالارض مضيئة وان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا بالفعل
فهو استثنائي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن
الشمس طالعة ينتج فالنهار موجودا ونقول لكن النهار ليس بموجود
فالشمس ليست بطالعة وانما سمي الاول اقترانيا لكون الحدود
فيه مقترنة غير مستثناة وانما سمي الثاني استثنائيا لاشتمالها
على اداة الاستثناء والمراد من كون عين النتيجة او نقيضها مذكورا
في القياس هو ان يكون طرفاها او طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب
الذي هو في النتيجة قال والمكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا
اوسط وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر
والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى والتي فيها الاكبر تسمى
الكبرى وهيئة التاليف من الصغرى والكبرى تسمى شكلا والاشكال

اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في
الكبرى فهو الشكل الاول وان كان محمولا فيهما فهو الثاني
او كان موضوعا فيهما فهو الثالث وان كان موضوعا في الصغرى
محمولا في الكبرى فهو الرابع فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة
في المنطق اقول اعلم ان المشترك بين مقدمتي القياس فصاعدا
يسمى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب سواء كان
موضوعا او محمولا او مقدما او تاليا وقد مر مثالهما آنفا
وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه اخص في الاعم الاغلب
والاخص اقل افرادا فيكون حدا اصغر ومحمول المطلوب يسمى
حدا اكبر لانه في الاغلب اعم والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر
والمقدمة من مقدمات القياس التي فيها الاصغر يسمى الصغرى
لاشتمالها على الاصغر فيكون ذات الاصغر وهذا ليس لا الصغرى
والمقدمة التي فيها الاكبر يسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر
فيكون ذات الاكبر وهذا ليس لا معنى الكبرى واقتران الصغرى
بالكبرى في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة

وضربا ولم يذكر المص هذا وهيئة التاليف اي الهيئة الحاصلة من
اقتران الصغرى بالكبرى يسمى شكلا والاشكال اربعة لان
الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى
فهو الشكل الاول نحو كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا وان كان بالعكس
اي ان كان موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع
نحو كل ج ب وكل ا ج وكل ب ا وان كان الحد الاوسط موضوعا فيهما
اي في الصغرى والكبرى نحو كل ج ب وكل ج ا فبعض ب ا فهو الشكل
الثالث وان كان محمولا في الصغرى والكبرى نحو كل ج ب ولا شيء من
ا ب فلا شيء من ج ا فهو الشكل الثاني فهذه هي الاشكال الاربعة
المذكورة في المنطق قال والشكل الرابع منها بعيد عن الطبع جدا
والذي له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى رد الثاني الى
الاول وانما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالسلب والايجاب
اقول الشكل الرابع من هذه الاشكال الاربعة المذكورة بعيد عن
الطبع جدا ولا يستحصل به المطلوب الا بالتعسر وانما يستحصل
بالاشكال الباقية بالتيسر ومن هذه الباقية ما هو اقرب من الطبع

هو الاول والباقية اعني الثالث والثاني والرابع يرتد عند الاحتياج
الى الشكل الاول والذي له طبع سليم وعقل مستقيم لا يحتاج
الى رد الشكل الثاني الى الاول لانه اقرب من الباقي اليه لمشاركته
اياه في صغراه وهي اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع
المطلوب الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله
واعلم ان الشكل الثاني انما ينتج اذا كانت مقدمتاه اي الصغرى
والكبرى فيه مختلفتين بالايجاب والسلب اي اذا كانت احديهما
موجبة والاخرى سالبة والا لكانتا اما موجبتين وسالبتين
وايّاما كان يتحقق الاختلاف في النتيجة اما اذا كانتا موجبتين
فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان كان
الحق الايجاب واذا بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان كان
الحق السلب واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شيء من
الانسان بحجر ولا شيء من الفرس بحجر كان الحق السلب ولو بدلنا
الكبرى وقلنا لا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب بخلاف ما
اذا كان الاختلاف بين المقدمتين بالايجاب والسلب ومع هذا

الشرط يلزم كلية الكبرى في هذا الشكل والا لاختلف النتيجة
كقولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق
الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب هذا على
تقدير ايجاب الكبرى واما على تقدير السلب فلانه يصدق قولنا
كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب واذا
قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولم يذكر المصنف
هذا الشرط قال والشكل الاول هو الذي جعل معيار العلوم فنورده
ههنا ليجعل دستورا يستنتج منه المطلوب وشرط انتاجه ايجاب
الصغرى وكلية الكبرى وضروبه المنتجة اربعة الضرب الاول
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث والثاني كل جسم مؤلف ولا شيء من
المؤلف بقديم والثالث بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج بعض
الجسم حادث والرابع بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج
بعض الجسم ليس بقديم اقول لما كان الشكل الاول بينا لا اشكال
اصلا والباقية مرتدة اليه عند الاحتياج ولهذا قال ما جعل
معيار العلوم ولولا ذلك لما اورده المص ههنا مع ضروبه المنتجة

دون غيره ليجعل دستورا اي قانونا ليستنتج منه المطلوب وتوطية
لتفهم الباقية وضروبه المنتجة اربعة لان القسمة العقلية
يقتضي ان يكون ستة عشر فسقط ههنا اثني عشر كما بين في
المطولات فبقي اربعة اضرب الاول ان يكون من موجبتين
كليتين والنتيجة موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف
محدث ينتج كل جسم محدث والضرب الثاني ان يكون من كليتين
والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف
ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج لا شيء من الجسم بقديم والضرب
الثالث ان يكون من موجبتين والصغرى جزئية والنتيجة
موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث
ينتج بعض الجسم حادث والضرب الرابع ان يكون موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية
كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج بعض
الجسم ليس بقديم ومن هذا نعرف ان ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى شرط في الشكل الاول والا لاختلف النتيجة اما

الاول فلانه يصدق لا شيء من الانسان بفرس وكل فرس حيوان
والحق الايجاب واذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس صاهل كان
الحق السلب واما الثاني فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض
الحيوان فرس والحق السلب ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الحيوان
ضاحك كان الحق الايجاب قال والقياس الاقتراني اما من حمليتين
كما مر واما من متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة واما من منفصلتين كقولنا
كل عدد فهو اما زوج واما فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج او
زوج الفرد واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا
فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم
واما من حملية ومنفصلة كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل
زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد فهو اما فرد او منقسم
بمتساويين واما من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو
حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان هذا انسانا
فهو اما ابيض او اسود اقول لما قسم المص القياس من قبل الى اقتراني

واستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد منهما من اي شيء يتركب
فقال القياس الاقتراني اما ان يتركب من مقدمتين حمليتين كما
مر من قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فان كلا من هاتين
المقدمتين حملية واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين متصلتين
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان النهار موجودا
فالارض مضيئة ينتج من اقتران هاتين الشرطيتين المتصلتين ان
كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة والمراد من متصلتين
متصلتان لزوميتان لا الاتفاقيتان كما ذكرها في المطولات
واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين منفصلتين كقولنا
كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج
الفرد ينتج من هاتين المقدمتين المنفصلتين العدد اما فرد او
زوج الزوج او زوج الفرد واما ان يتركب القياس المذكور من
مقدمة حملية ومقدمة متصلة سواء كانت الحملية صغرى
والمتصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا
فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج من هاتين المقدمتين ولبهما

متصلة والاخرى حملية كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم
واما ان يتركب من مقدمة حملية ومقدمة منفصلة سواء
كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا
كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج
من هاتين المقدمتين اللتين اوليهما منفصلة والاخرى حملية
قولنا كل عدد اما فرد او منقسم بمتساويين واما ان يتركب من مقدمة
متصلة ومقدمة منفصلة سواء كان المتصلة صغرى والمنفصلة
كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان
وكل حيوان فهو اما ابيض واسود ينتج من هاتين المقدمتين
اللتين اوليهما متصلة والاخرى منفصلة كلما كان هذا الشيء
انسانا فهو اما ابيض واسود قال واما القياس الاستثنائي
فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين
المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم
وان كانت منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض عين
الاخر فاستثناء نقيض احدهما ينتج عين الآخر اقول لما فرغ من بيان

القياس الاقتراني شرع في بيان القياس الاستثنائي فقال
القياس الاستثنائي مركب دائما من مقدمتين احديهما شرطية
والاخرى وضع احد جزئيها اي اثباته او رفعه ليلزم وضع الجزء
الاخر او رفعه سواء كانت متصلة او منفصلة فاما ان كانت متصلة
فكقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
ينتج ان النهار موجود فلو قلت لكن النهار ليس موجود ينتج ان الشمس
ليست بطالعة واما ان كانت منفصلة فكقولنا دائما اما ان يكون
العدد زوجا او فردا لكن هذا العدد زوج ينتج انه ليس بفرد ولو قلنا
لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد واذا عرفت هذا فنقول الشرطية الموضوعة
في القياس الاستثنائي ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم
ينتج عين التالي والا لزم انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل
الملازمة واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم والا لزم
وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل الملازمة ايضا كما رايت
في المثال الاول وان كانت الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي
منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين سواء كان مقدما او تاليا ينتج

نقيض الاخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض احدهما اي احد
الجزئين كذلك ينتج عين الاخر لامتناع الخلو بينهما كما رايته في المثال
الثاني فعليك بالتامل في المثالين المذكورين هذا اذا كانت المنفصلة
حقيقيه وان شئت ان تدرك البحث بكماله في المنفصلات فارجع
الي الرسايل المطولات قال والبرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج اليقين واليقينيات اقسام احدها اوليات كقولنا
الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء ومشاهدات كقولنا
الشمس مشرقه والنار محرقه ومجربات كقولنا السقمونيا مسهل الصفراء
وحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس ومتواترات كقولنا
محمد عم ادعى النبوة وظهرت المعجزة علي يده وقضايا قياساتها معها
كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام
بمتساويين اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التي يجب
استحضارها عند الخوض في شيء من العلوم البرهان وهو يرسم
بانه قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين كما مر من
الامثلة واليقين هو اعتقاد الشيء بانه كذا لا يمكن ان يكون الا كذا

مطابقا للواقع غير ممكن الزوال واما اليقينيات فاقسام منها الاوليات
وهي ما يحكم العقل فيه بمجرد تصور الطرفين كقولنا الواحد نصف
الاثنين والكل اعظم من الجزء ومنها مشاهدات وهي ما يحكم العقل
فيه بالحس سواء كان من الحواس الظاهرة او الباطنة كقولنا الشمس
مشرقة والنار محرقه وكقولنا ان لنا غضبا وخوفا ومنها مجربات وهي
ما يحتاج العقل فيه في جزم الحكم الي تكرار مشاهدة مرة بعد اخري
كقولنا شرب السقمونيا مسهل الصفراء وهذا الحكم انما يحصل بواسطه
مشاهدات كثيرة ومنها حدسيات وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم
فيه الي واسطة تكرار المشاهدة كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس
لاختلاف تشكلاته النورية بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس
قربا وبعدا ومنها متواترات وهي التي يحكم فيها العقل في جزم الحكم
بواسطة السماع من جمع كثير استحال العقل توافقهم علي الكذب
كالحكم بان النبي عم ادعي النبوة واظهر المعجزة علي يده ومنها قضايا
قياساتها معها وهي ما يحكم العقل فيه بواسطة حاضر لا يغيب عن
الذهن عند تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر

في الذهن وهو الانقسام بمتساويين والوسط ما يقرن بقولنا لانه

حين يقال لانه كذا وكذا قال والجدل قياس مؤلف من مقدمات مشهورة

والخطابة قياسات مؤلفة من مقدمات مقبولة من شخص معتقد به

والشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض

والمغالطة قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق او مشهورة او

مقدمات وهمية كاذبة والمعتمد هو البرهان لا غير اقول من الاصطلاحات

المنطقية المذكورة الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة

كالمقدمات التي ذكرناها في اليقينية الغرض من ترتيبها الزام الخصم

وهو ظاهر ومنها الخطابة وهي قياس مركب من مقدمات مقبولة من

شخص معتقد فيه او من مقدمات مظنونة والغرض من ترتيبها ترغيب

الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم ومعادهم كما يفعله الخطباء

والوعاظ ومنها الشعر وهو قياس مركب من مقدمات تنبسط منها

النفس وتنقبض كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة انبسطت النفس ورغبت

في شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت النفس وتنفرت عن

اكلها ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة

بالحق او بالمشهور او مركب من مقدمات وهمية كاذبة والغلط

اما من جهة الصورة او من جهة المعنى اما ما يكون من جهة

الصورة كقولنا لصورة الفرس المنقوش على الجدار انها فرس وكل

فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة واما ان يكون من جهة

المعنى فكقولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو

فرس ينتج ان بعض الانسان فرس واعلم ان ما عليه

الاعتماد والتعويل من هذه القياسات

انما هو البرهان لكونه مركبا من

المقدمات اليقينية وليكن

هذا آخر ما كتبنا من

الاوراق لايضاح

ما في كتاب

ايساغوجي

تم

هذا شرح ايساغوجي تأليف الشيخ الكامل و
النحرير الفاضل سلطان التحقيق وبرهان
التدقيق مولانا ابن الفناري رحمه الله الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا لك اللهم على ما لخصت لي من منح عوارف الافاضل ۞ وخلصتني من محن عواصف الفضائل ۞ وصلوة على عامة من لحقهم اولوا الفواضل ۞ لا سيما على محمد المنعوت باعلى الشمائل والمبعوث من اكرم القبائل ۞ وعلى آله واصحابه المهتدين باوضح الدلائل اما بعد فلما لم ينفعني التعلل بلعل وعسى ۞ من اقتراح لي في كل صباح ومساء ۞ ان اكتب فوايد لايقة لمطالعة الاخوان ۞ لفرايد الرسالة الاثيرية في الميزان ۞ شرعت فيه غدوة يوم من اقصر الايام ۞ وختمته مع اذان مغربه بعون العلام ۞ انه ولي كل توفيق وانعام اعلم ان من حق كل طالب كثرة تضبطها جهة وحدة ان يعرفها بتلك الجهة ويحصل الشعور بها قبل الشروع فيها حتى يامن من فوات شئ مما يعنيه وصرف الهمة الى ما لا يعنيه

وان يعرف غايتها وموضوعها ليزداد جدا ونشاطا ولا يكون سعيه عبثا وضلالا ولان كل علم كثرة تضبطها جهة وحدة ذاتية باعتبارها يعد مسائله علما واحدا هي كونها باحثة عن الاعراض الذاتية لشئ واحد وحدة حقيقية او اعتبارية وجهة وحدة عرضية تتبع الجهة الاولى ككونها آلة او استتباعها غاية جرى عادة العلماء على تقديم الشعور بتعريف العلوم باحدى الجهتين وغاياتها وموضوعها على الشروع في مسائلها فنقول باعتبار الجهة الاولى المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للتصورات والتصديقات من حيث نفعها في الايصال الى المجهولات او عن الاعراض الذاتية للمعقولات الثانية التي لا يحاذي بها امر في الخارج من حيث ينطبق على المعقولات الاولى التي يحاذي بها امر في الخارج وباعتبار الجهة الثانية المنطق قانون يعرف منه صحيح الفكر وفاسده فاندرج في الاول معرفة الموضوع على المذهبين وفي الثاني معرفة الغاية ثم نقول لما كان الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر والفكر اما

لتحصيل المجهولات التصورية او التصديقية كان للمنطق
طرفان تصورات وتصديقات ولكل منهما مباد ومقاصد فكان
اقسامه اربعة فمبادي التصورات الكليات الخمس ومقاصدها
القول الشارح ومبادي التصديقات القضايا واحكامها
ومقاصدها القياس ثم القياس اقسامه خمسة يسمونها الصناعات
الخمس ووجه الضبط انه ان تركب من اليقينيات يسمى برهانا
ومن الظنيات خطابة ومن المسلمات جدلا ومن المخيلات شعرا
ومن الشبيه باليقينيات او الظنيات مغالطة فالمغالطة اما
سفسطة او مشاغبة فالصناعات الخمس مع الاقسام الاربعة
ابواب المنطق وبعض المتأخرين عدوا مباحث الالفاظ جزءا منها
فصار عشرة ولما اراد المصنف ان يلمح الى كل من هذه الابواب
تسهيلا على من يريد الشروع في العلوم من الطلاب رتب
الابواب وفق ما اشرنا اليه فصار تقديم مباحث ايساغوجي
واجبا عليه فقال بعد ذكر الخطبة ايساغوجي اي الكليات
الخمس ولما كان المنقسم اليها هو الذاتي والعرضي اللذين هما

قسمان من الكلي المقسم من المفرد المقسم من اللفظ وجب التعرض فيه
لمباحث اللفظ وتقديمها على غيرها ولما كان فهم المعنى من اللفظ
باعتبار دلالته عليه وجب التصدي اولا لذكر تعريف الدلالة
وتقسيمها ومنه يعلم ان المصنف لم يعد مباحث الالفاظ بابا
من الفن بل ذكرها في باب ايساغوجي مقدمة لمباحثه فنقول
الدلالة هي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم او الظن بشيء
اخر او من الظن به الظن بشيء آخر فالشيء الاول يسمى دليلا برهانيا
وبرهانا ان لم يتخلل الظن والا فدليلا اقناعيا وامارة والشيء
الثاني يسمى مدلولا وتقسيمها ان الدال ان كان لفظا فالدلالة
لفظية والا فغير لفظية وضعية ان توسط الوضع فيها
كالخطوط والعقود والاشارات والنصب والا فعقلية كدلالة
العالم على الصانع واللفظية ان كان بتوسط الوضع فوضعية
والا فان كانت بسبب اقتضاء طبيعة اللافظ التلفظ به عند عروض
المعنى له كدلالة اخ على السعال فطبيعية والا فعقلية كدلالة
اللفظ على اللافظ والمقصود بالنظر للمنطقي الدلالة اللفظية

الوضعية علي ما لا يخفي وهي كون اللفظ بحيث متي اطلق يفهم
منه المعني للعلم بالوضع وهي منقسمة الي المطابقة والتضمن
والالتزام كما قال اللفظ الدال بالوضع لا غير اللفظ من الدال ولا
اللفظ الدال بالطبع والعقل يدل علي تمام ما وضع له بالمطابقة
لموافقته اياه وعلي جزئه اي جزء ما وضع له بالتضمن لدلالته علي ما
في ضمن الموضوع له ان كان اي لما وضع له جزء كما سيجيء مثاله اما اذا
لم يكن له جزء كما في البسائط مثل الواجب تع وتقدس والنقطة
فلا يتصور التضمن ومنه يعلم ان المطابقة لا يستلزم التضمن
بخلاف العكس وكذا الالتزام لا يستلزم التضمن لان الملزوم
ربما كان من البسائط ويستلزم المطابقة اما استلزامها
الالتزام فالامام قال به وليس بمتحقق وعلي ما يلازمه اي الموضوع
له في الذهن اي لزوما ذهنيا بالالتزام لانه لا يدل علي كل امر
خارج والا لكان كل شيء دالا علي كل شيء ولا علي بعض غير
مضبوط لعدم الفهم بل علي الخارج اللازم فالدلالات الثلث
كالانسان فانه يدل علي تمام ما وضع له وهو الحيوان الناطق بالمطابقة

وعلي احدهما اي علي الحيوان فقط او علي الناطق فقط بالتضمن
وعلي قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام وفي هذا المقام
اسولة الاول ان حدود الدلالات الثلث ينتقض كل منها بالاخرين
في مثل ما اذا فرضنا ان الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع
فان الدلالة علي الضوء مثلا يمكن ان يكون مطابقة وتضمنا
والتزاما فلا بد من قيد توسط الوضع في كل منها كما فعلوا احترازا
عن الانتقاض وجوابه من وجهين احدهما ان الامور التي تختلف
باختلاف الاعتبارات يراد في تعريفها قيد الحيثيات ذكرت
او لم تذكر كما اكتفوا كلهم بارادتها من غير الذكر في تعريفات الكليات
حيث يمكن ان يكون شيء واحد جنسا ونوعا وفصلا وخاصة
وعرضا عاما كالملون جنس للاسود نوع للمكيف فصل للكثيف
خاصة للجسم عرض عام للحيوان اكتفي المصنف ههنا ايضا وثانيهما
ان ترتب الحكم علي المشتق يدل علي علية الماخذ فترتيب كل من
الدلالات الثلث علي الدال بالوضع يدل علي ان تسمية الدلالة
مطابقة وتضمنا والتزاما انما هي بسبب كون الدلالة دلالة بالوضع

لتمامه او لكله او لملزومه الثاني ان تقييد دلالة الالتزام باللزوم
الذهني لا حاجة اليه لان الغرض من اشتراط اللزوم تصحيح
الانتقال وضبط الدلالة وهما حاصلان باي لزوم كان ولا
لم يكن اللزوم لزوما وجوابه انا لا نم حصولهما باللزوم الخارجي
فان اللزوم الذهني كونه بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره فيتحقق
الانتقال واللزوم الخارجي كونه بحيث يلزم من تصور المسمى في
الخارج تحققه ولا يلزم انتقال الذهن منه اليه كيف ولو كان
اللزوم الخارجي شرطا لما تحقق الالتزام بدونه وليس كذلك
فان العمى يدل على البصر التزاما لانه عدم البصر عما من شانه وعدم
البصر يكون البصر لازما له في الذهن مع المعاندة بينهما في الخارج
الثالث ان قابل صنعة الكتابة والعلم لا يصح مثالا للمدلول
الالتزامي لما لا يلزم من تصور الانسان تصورهما فالاولى
التمثيل بزوجية الاثنين وجوابه ان اللزوم بين الانسان
والقابلية المذكورة اللزوم البين بالمعنى الاعم والتعريف
للزوم البين بالمعنى الاخص واشتراط الاخص يوجب اشتراط

الاعم لعدم تحقق الاخص بدون الاعم فيكون المعنى الاعم
ايضا شرطا والتمثيل له لا للاخص وبهذا القدر يصح التمثيل
فاما كفاية المعنى الاعم لكون الالتزام مقبولا او عدم كفايته
فبحث آخر فيه خلاف بين الامام والجمهور عرف في المطولات
ثم اللفظ اما مفرد وبسيط واما مؤلف ومركب لانه اما ان لا يراد
بجزء منه دلالة على جزء المعنى او يراد والاول المفرد وهو الذي لا
يراد بالجزء منه دلالة على جزء المعنى اعم من ان لا يكون له جزء
كهمزة الاستفهام او كان له لا لمعناه كالنقطة او كان لمعناه
ايضا ولا يدل على جزء المعنى كالانسان فان الالف منه مثلا لا
يدل على الحيوان او دل على جزء المعنى ايضا لكن لا على جزء معناه
كعبد الله علما اذ ليس شيء من العبودية والالوهية جزء للشخص
المعلم او دل على جزء معناه ايضا لكن لا يكون دلالته مرادة
كالحيوان الناطق علما اذ ليس شيء من معنى الحيوان والناطق
الجزئين للانسان الجزء للشخص المعلم مرادا عند العلم اذ العلم
لا يراد به الا الذات المعين مع قطع النظر عن حقيقة الذات الا

يري ان المعلم لوكان غير الحيوان لم يتغير حال العلمية فالمفرد
خمسة اقسام واما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك اي الذي
لا يكون القيود الخمسة متحققة فيه كرامي الحجارة فان الرامي
يراد به الدلالة علي ذات صدر منه الرمي وبالحجارة علي الاجسام
المعينة فان قلت مفهوم المركب وجودي يجب تقديم تعريفه
علي مفهوم المفرد فلم عكسه قلت لان القصد بتصدير اللفظ الي
التقسيم التعريف ضمني والتقسيم باعتبار الذات لا المفهوم
وذات المفرد سابق علي ذات المركب واعلم ان المفرد والمركب واقسامهما
الآتية اقسام للمفهوم اولا وبالذات وللفظ ثانيا وبالعرض
تسمية الدال باسم المدلول غير ان المصنف اعتبر التقسيم المجازي
تقريبا الي فهم المبتدئين واللفظ المفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع
نفس تصور مفهومه وقوع الشركة كالانسان اي لا يمنع مفهومه
من حيث انه متصور في الذهن شركة كثيرين فيه وان منع
من حيث البرهان الدال علي وحدته كالواجب تعالي وتقدس
او من حيث النظر الي وجوده الخارجي وهذا المنع بوجهين اما

بان لا يكون له وجود خارجي حتي يقال بجواز الشركة فيه
كاللاشيء وشريك الباري واما بان يكون له وجود خارجي
غير مشترك كالشمس ففي قوله نفس تصور احتراز عن ان
يخرج امثال ما ذكر من الكليات عن تعريف الكلي فلا يكون
جامعا ويدخل في تعريف الجزئي فلا يكون مانعا اذ في الاكتفاء
بالنفس والتصور لا يحصل هذه الفايدة علي ما لا يخفي للمنصف
واما ذكر المفهوم فمبني علي ان مورد القسمة اللفظ فلا يلزم
ان يكون للمفهوم مفهوم واما جزئي وهو ما يمنع نفس تصور
مفهومه ذلك اي وقوع الشركة بين كثيرين كزيد فان مفهومه
الذات مع التعيين والمجموع من حيث انه متصور يمنع الشركة
كما يمنع تصور الهذية من حيث تطبيقها علي الموجود الخارجي
بخلاف مفهوم الذات فانه عين حقيقة النوع كما عرف فان قلت
الجزئي لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة كزيد وعمرو
وغيرهما وكل ما كان كذلك فهو كلي فالجزئي كلي هذا خلف
قلت المراد من الجزئي ان كان ما صدق لفظ الجزئي عليه من نحو

زيد فلا نسلم الصغرى وان كان لفظ الجزئي فلا نم الخلف في
النتيجة واللفظ المفرد الكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل تحت جزئياته
كالحيوان بالنسبة الي الانسان والفرس ان اريد بهما ماهيتهما
النوعية فجزئيان اضافيان وان اريد ماهية افرادهما
اعني الحصص فجزئيان حقيقيان واعلم ان الذاتي يطلق بالاشتراك
علي معنيين ما يكون داخلا وما لا يكون خارجا فالنوع على
الاول لا يكون ذاتيا لانه تمام حقيقة الجزئيات وعلي الثاني
ذاتي وظاهر تعريف المصنف يشعر بالاول ويمكن حمله علي الثاني
بالتأويل بان يراد بالداخل غير الخارج فان حمل على الظاهر
يكون المراد بالذاتي حين ما شرع في التقسيم المعنى الثاني ولذا
اعاده مظهرا ولم يكتف بالمضمر وان امكن حمل المضمر على الاستخدام
لكن الغالب في المضمر ارادة المعنى الاول واما حديث اعادة الشيء
معرفة فاصل يعدل عنه كثيرا للقرائن وان حمل على التأويل
المذكور فالذاتي في مشرع التقسيم جار على اصل اعادة الشيء
معرفة واما عرضي وهو الذي بخلافه اي لا يدخل في حقيقة

جزئياته باحد المعنيين اي بان لا يكون جزء بان يكون خارجا
كالضاحك بالنسبة الي الانسان فانه خارج لان من القاعدة ان
نوعا ما اذا كان له خواص مترتبة كالناطق والمتعجب والضاحك
فاقدمها يعتبر ذاتيا لان الذاتي اقدم فان قلت حقيقة النوع
عين الذات فكيف يكون ذاتيا قلت جوابه المشهور ان اطلاق
الذاتي عليه اصطلاحي لا لغوي فلا يقتضي المغايرة بين
المنسوب والمنسوب اليه واقول الذات كما يطلق علي الحقيقة
يطلق علي ما صدق عليه الحقيقة فربما يراد بالذات ههنا
المعنى الثاني فيمكن نسبة نفس الحقيقة الي ما صدق عليه
كما يمكن نسبة الجزء اليه والذاتي قد سبق بيان ما المراد منه وهو
اقسام ثلثة لانه اما مقول في جواب ما هو وفي جواب اي شيء
هو والثاني هو الفصل والمقول في جواب ما هو اما بحسب الشركة
فقط وهو الجنس او بحسب الشركة والخصوصية وهو النوع ولذا
قال اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة فقط كالحيوان بالنسبة
الي الانسان والفرس فان الحيوان جواب لقولنا ما الانسان

والفرس لا لقولنا ما الانسان لانّ السائل بما انما يسأل عن
تمام الحقيقة وليس الحيوان تمام حقيقة الانسان المختصّة
بل تمام حقيقته المشتركة مع الفرس فلا بدّ من قولنا فقط
والّا لم يصح قوله وهو اي ذلك المقول الجنس لانّ النوع ايضا
مقول بحسب الشركة في الجملة وكان المراد ذلك وان لم يذكره
ويرسم بأنه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب
ما هو فالكلّي جنس للجنس شامل لساير الكلّيات والمقول نما
ذكر ليتعلق به على فليس شيء منهما مستدركا وانّما ذكر على كثيرين
للوصف بقوله مختلفين بالحقيقة احترازا بذلك عن النوع
وخاصّته والفصل القريب وتخصيص لا احترازا بالنوع تحكّم
وقوله في جواب ما هو احترازا عن الفصل البعيد والعرض العام
وخاصّة الجنس وانّما كان هذا وامثاله رسما لانّ المقولية عارضة
للكلّيات والتعريف بالعارض رسم وذلك لانّ الجنس في
نفسه هو الكلي الذاتي لمختلفات الحقيقة سواء قيل عليها
او لم يقل اما المقوليّة وكونه صالحا لها فانما يعرض بعد تقومه

كذا في شرح الاشارات فلا يلتفت الى ما يقال من انها حدود
لكونها امورا اعتبارية فان قلت جنس الجنس اخصّ من مطلق
الجنس ولا يجوز تعريف العام باحد خواصه قلنا ان اريد عدم
الجواز عند اتحاد اعتباري معرفيته وخصوصيته فسلم وغير
مفيد وان اريد مطلقا فممنوع وذلك لانّ الكلّي مفهوم معرّف
واعمّ من مطلق الجنس وباعتبار عارض كونه جنسا اخص
منه فالامران بالاعتبارين واما مقول في جواب ما هو بحسب
الشركة والخصوصيّة معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو
وبكر اي يكون جوابا عن السؤال عن فرد خاص وعن فردين
فالانسان جواب لقولنا ما زيد ولقولنا ما زيد وعمرو لانه تمام
الحقيقة لكلّ فرد من افراده المختلفة بالعوارض المشخّصة
وهو اي ذلك المقول النوع ويرسم بأنه كلي مقول على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو فذكر الكلي
والمقول على كثيرين كما مر وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة
احترازا عن الجنس وخاصّته والعرض العامّ والفصل البعيد

وتخصيصه بالاحتراز عن الجنس تحكم وقوله في جواب ما هو
احتراز عن فصل النوع وخاصته فانهما مقولان في جواب اي
شيء هو في ذاته وفي عرضه فان قلت الجنس وامثاله يقال
علي كثيرين مختلفين بالعدد ايضا كالحيوان في جواب ما زيد وعمرو
وهذا الفرس وذاك الفرس فكيف يحترز عنها قلت هذا ان
ورد فانما يرد علي من يحترز عنها بوصف الكثيرين المتفقين
بالحقيقة اما ههنا فلما نفي الاختلاف بالحقيقة بقوله دون
الحقيقة صح الاحتراز عنها لان الحيوان مثلا لا يصح ان يقع
جوابا الا اذا اشتمل السوال علي مختلفين بالحقيقة وان اشتمل
معها علي المتفقين بالحقيقة ايضا علي ان وروده عليه في حيز
المنع ايضا فان صحة الجواب بالجنس ناظر الي اشتمال السوال
علي الحقيقتين المختلفتين والي جعل المتفقين في حكم الواحد
واما غير مقول في جواب ما هو بل مقول في جواب اي شيء هو في
ذاته فان السوال باي شيء هو عن المميز فان قيد بقوله في
ذاته فعن المميز الذاتي وان قيد بقوله في عرضه فعن المميز

العرضي وان اطلق فعن المميز المطلق ولذا قال وهو الذي يميز الشيء
عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الي الانسان تنبيها علي
ان كل ماهية لها فصل فلها جنس البتة وهو المذكور في الشفاء
اما المتاخرون فاختاروا ما ذكر في الاشارات وهو ان الفصل
اعم من ان يميز عن المشاركات الجنسية او المشاركات الوجودية
وهذا الاختلاف مبني علي امتناع تركب الماهية من امرين
متساويين عند المتقدمين وجوازه عند المتاخرين فكان
المصنف اختار مذهب المتقدمين ولم يذكره في حده اكتفاء
بما قبله او اشار في الموضعين الي المذهبين وهو الفصل القريب
ان ميز عن المشاركات في الجنس القريب الذي يصح جوابا عن
الماهية وجميع المشاركات في ذلك الجنس كالناطق والحيوان
والبعيد ان ميز عن المشاركات في الجنس البعيد الذي لا يصح
جوابا عن الماهية وجميع مشاركاتها في ذلك الجنس كالحساس
والنامي ويرسم بانه كلي يقال في جواب اي شيء هو يخرج الجنس
والنوع والعرض العام لعدم مقوليته في الجواب اصلا في ذاته

يخرج الخاصة واما العرضي فقسمان خاصة وعرض عام لانه ان
اختص بحقيقة واحدة فخاصة وان شمل الحقايق فعرض
عام وباعتبار هذا التقسيم صار الكليات خمسا وان اندرج
فيه تقسيم آخر على ما قال فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
من حيث هي كالفردية للثلثة او عن الماهية الموجودة كالسواد
للحبش وهو العرض اللازم فالاول لازم الماهية والثاني لازم
الوجود او لا يمتنع عن الماهية وهو العرض المفارق لامكان مفارقته
سواء وقعت بالفعل سريعا كحمرة الخجل وبطيئا كالشباب و
لم يقع اصلا كالفقر الدايم لمن يمكن غناؤه وكل واحد منهما اي
من اللازم والمفارق اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة
فاللازم الخاصة كالضاحك بالقوة والمفارق الخاصة كالضاحك
بالفعل للانسان ويرسم الخاصة بانها كلية يقال على ما تحت
حقيقة واحدة فقط خرج به غير النوع والفصل القريب خرجا
بقوله قولا عرضيا واما ان يعم كلا من اللازم والمفارق حقايق
فوق واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة مثال اللازم

العرض العام والفعل مثال للمفارق العرض العام فقوله للانسان
وغيره من الحيوانات يتعلق بهما وبيان لعمومهما ويرسم بانه
كلي يقال على ما تحت حقايق مختلفة يخرج غير الجنس والفصل
البعيد خرج بقوله قولا عرضيا الباب الثاني في مقاصد التصورات
وهو باب القول الشارح ويرادفه المعرف ويسمى قولا لان القول
هو المركب والمعرف مركب كليا عند قوم وغالبا عند آخرين
والصحيح هو الاول لا لان المعرف من اقسام النظر الذي هو
ترتيب امور فان كون النظر ترتيب امور مبني على عدم صحة
التعريف بالمفرد فلو كان ذلك مبنيا على هذا لزم الدور ولهذا
عرف بعضهم النظر تحصيل امر او ترتيب امور بل لان المعرف
لا بد فيه من تصور ثبوت شيء لشيء فيكون مركبا وهذا معنى
قولهم لا بد فيه من قرينة عقلية مصححة للانتقال ولهذا
قالوا معنى الناطق شيء له النطق ومعنى الضاحك شيء له
الضحك وانما سمي شارحا لشرحه الماهية اما بكنهها وهو
الحد او بوجه يميزه عما عداه فقولنا تصوره يخرج التصديقات

وقولنا لاكتساب يخرج الملزوم بالنسبة الى لوازمه البيّنة
وقولنا امّا وليمثل الحدّ والرسم والتقسيم للمحدود
لا للحدّ وعلامته كون الانفصال منع الخلو كذا المروي عن
شمس الائمة الاصفهاني قيل لا يجوز تعريف المعرّف لانه لو
كان للمعرّف معرّف لزم التسلسل اجاب بان معرّف المعرّف عينه كوجود
الوجود لان العينية ممنوعة بل امّا بانّ التسلسل غير لازم
لانّ معرّف المعرّف من حيث هو غير محتاج الى معرّف آخر اما البداهة
اجزائه او لكونها معلومة وكما انه من حيث هو غير محتاج الى
معرّف آخر لا يحتاج اليه من حيث هو معرّف ايضًا لكونه معلومًا
باعتبار عارض صدق مطلق المعرّف المحدود عليه وقد عرفت
انّ الخاصّ يقع معرّفا باعتبار غير اعتبار خصوصيّة واِمّا
بانّ التسلسل في الامور الاعتباريّة لانقطاعه بانقطاع
الاعتبار غير مح فقد علم ان القول الشارح امّا حدّا و رسم
لانّه ان كان بمجرد الذاتيّات فحدّ والّا فرسم فعرّف الحدّ
بأنّه قول دالّ على كنه ماهيّة الشئ وهو ان كان تعريفا بمجموع

الذاتيات فحدّ تامّ وان كان ببعضها فناقص فكونه حدّا لانه
مانع من دخول الاغيار والحدّ المنع وتمامه ونقصانه باعتبار
الذاتيات فالحدّ التامّ وهو الذي يتركب عن جنس الشئ وفصله
القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان فلذا قال
وهو الحدّ التامّ والحدّ الناقص وهو الذي يتركّب عن الجنس البعيد
وفصله القريب كالجسم الناطق بالنّسبة الى الانسان وانّما لم
يقل او بفصله فقط كالناطق في تعريف الانسان على ما قالوا
لانّ الناطق مركّب معنى والاعتبار للمعاني فان كان معناه
جسما وجوهر له النطق كان كالجسم الناطق بعينه وان كان
معناه شئ له النطق ونحوه لم يكن حدّا لانّ الشيئيّة عارض
والرّسم ايضا قسمان تامّ وناقص لانّ المذكور فيه ان كان
جنسا قريبا مقيّدا بما يخصّصه فتامّ لانّه لكونه اتمّ سمّي
رسما ولكونه مشابها بالحدّ التامّ في ذلك سمّي تامّا وان لم
يكن كذلك فناقص لنقصانه عن تلك التّماميّة فالرّسم التامّ
وهو الذي يتركّب عن جنس الشئ القريب وخواصّه كالحيوان

الضاحك في تعريف الانسان والرسم الناقص وهو الذي يتركب
عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة سواء لم يختص
شيء من آحادها او اختص الواحدة الاخيرة كقولنا في تعريف
الانسان انه ماش على قدميه يخرج الماشي على اربع قوايم عريض
الاظفار يخرج مدور الاظفار كالطيور بادي البشرة يخرج مستور
البشرة بالشعر مستقيم القامة يخرج منحني القامة وكل من الاوصاف
الاربعة يوجد في غير الانسان فلما قال ضحاك بالطبع خرج غيره
ولا يرد ما يقال من ان في بعضها غنية عن البعض فان ذلك غير
ملتزم والغرض التمثيل واما التعريف بالضاحك فقط فان اريد
به الحيوان الضاحك فرسم تام وان اريد الشيء الذي له ضحك
فمن هذا القبيل واما ان اريد الجسم الضاحك فقد ذكروا انه
ايضا عن المركب من الجنس البعيد والخاصة رسم ناقص مع ان
ما ذكر ليس شاملا له فلا بد من تأويل اما بان يقال من باب
التغليب ومن باب اطلاق اسم الكل على الجزء فان المجموع
المركب من الذاتي والعرضي عرضي او يقال ذكر ما هو الغالب

في الوقوع فان قلت الشيء الضاحك مركب من العرض العام
والخاصة فلا فايدة فيه لان العرض العام لا يفيد التمييز ولا
الاطلاع على الذاتي والتعريف لاحدى الفايدتين ومثله
التعريف بالفصل والخاصة قلت قد قيل ذلك ان حقا وان كذبا
اما الحق الحقيق بالقبول فان التصور مع العرض العام والخاصة
اقوى من التصور مع مجرد الخاصة وكذا التصور مع الفصل
والخاصة اقوى من التصور مع مجرد الفصل فكيف لا يكون
لهما فايدة فالضبط ان التعريف بمجرد الذاتيات بمجموعها حد
تام وببعضها حد ناقص والتعريف لا بمجرد الذاتيات فبالجنس القريب
والخاصة رسم تام وبغيرهما رسم ناقص فعلى هذا العرض
العام مع الفصل والخاصة مع الفصل والجنس البعيد مع
الخاصة كل منها رسم ناقص الباب الثالث باب مبادي
القياس وهي القضايا واحكامها القضية قول يصح ان يقال
لقائله انه صادق فيه او كاذب فالقول وهو المركب ملفوظا
جنس القضية الملفوظة ومعقولا جنس القضية المعقولة

وباقي القيود يخرج المركبات الانشائية طلبية كانت او غيرها
والتقييدية لان صدق القول وكذبه مطابقة حكمه للواقع
اولا عتقاد او لهما معا وعدمها ولا حكم في الانشائيات
والتقييديات لان الحكم اداء للواقع في نفس الامر من طرفي
النسبة ماضيا وحالا او مستقبلا ولا اداء في الانشائيات
والتقييديات وهي اما حملية كقولنا زيد كاتب وليس بكاتب
واما شرطية لان القضية لابد فيها من ايقاع النسبة الحكمية
او انتزاعها والنسبة ان كانت ثبوت مفهوم لمفهوم فالقضية
القائلة بايقاعها او سلبها حملية وان كانت ثبوت مفهوم
عند ثبوت آخر او ثبوت مباينة مفهوم عن آخر فالقضية القائلة
بايقاعها او انتزاعها شرطية ومن هذا يعرف ان الشرطية
ايضا اما متصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود حكم فيها بان وجود النهار عند طلوع الشمس واقع
وكقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود حكم فيها
بان وجود الليل عند طلوع الشمس غير واقع واما شرطية

منفصلة كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا حكم فيها بان
مباينة فردية العدد لزوجيتها واقعة وكقولنا ليس اما ان
يكون العدد زوجا او منقسما بمتساويين حكم فيها بان
مباينة الانقسام بمتساويين للزوجية غير واقعة والجزء
الاول من الحملية يسمى موضوعا لانه وضع ليحمل عليه والثاني
محمولا لحمله على الاول والجزء الاول من الشرطية اي شرطية كانت
يسمى مقدما لتقدمه في الذكر طبعا وان تأخر وضعا والثاني
تاليا لتلوه كذلك ومما مر علم ان القضية حملية كانت او
شرطية متصلة او منفصلة اما موجبة ان كان الحكم فيها
بالايقاع كقولنا في الحملية زيد كاتب واما سالبة ان كان
بالانتزاع كقولنا زيد ليس بكاتب وامثلة الشرطيات تقدمت
وكل واحد منهما اي من الموجبة والسالبة اما مخصوصة او
محصورة او مهملة والمحصورة اما كلية او جزئية ففي
القضايا مخصوصتان ومهملتان ومحصورات اربع وذلك
لان الحكم في كل من الموجبة والسالبة اما على موضوع مشخص

هو المخصوصة واما على غيره فان بيّن فيها كميّة الافراد
كلًّا كانت او بعضا بذكر السّور اي اللفظ الدّال عليها فمحصورة
والّا فمهملة واما في الشرطيات فأن كان الحكم بالاتصال
او بالانفصال في زمان معيّن فمخصوصة والّا فان بيّن كميّة
الزّمان جميعه او بعضه فمحصورة والّا فمهملة وفي الجملة
الازمنة والاوضاع في الشرطية بمنزلة افراد الموضوع في
الحمليّة والامثلة غير خافية فأن قلت التقسيم غير حاصر
لعدم ذكر الطّبيعيّة فيه قلت مورد القسمة القضية المستعملة
في الانتاجات وهي التي حكم فيها على جزئيّات الموضوع لا على
طبيعته كما بيّن في المطولات وكلّ من الموجبة والسّالبة اما
مخصوصة كما ذكرنا من مثالهما واما كليّة مسوّرة كقولنا
كلّ انسان كاتب ولا شيء او لا واحد من الانسان بكاتب واما
جزئيّة مسوّرة كقولنا بعض الانسان او واحد من الانسان
كاتب وبعض الانسان او واحد من الانسان ليس بكاتب او
ليس بعض الانسان بكاتب وليس كلّ الانسان بكاتب

ومن هذا علم ان السّور في الحمليّة للايجاب الكلي كلّ
وللايجاب الجزئي بعض وواحد وللسّلب الكلّي لا شيء ولا واحد
وللسّلب الجزئي ليس كلّ وليس بعض وبعض ليس وليعلم في
الشّرطية ايضا انّ السّور للايجاب الكلّي دائما وكلّما ومهما في
معناهما وللايجاب الجزئي قد يكون وللسّلب الكلّي ليس
البتة وللسّلب الجزئي قد لا يكون وليس دائما وليس كلّما
والغرض من ذكر الاسوار التمثيل بما فيه الاشتهار في
الاستعمال لا الحصر فان قاطبة وكافّة ولام الاستغراق
يصحّ ان يكون سورا للايجاب الحملي اشار اليه الشيخ في
الشفاء واما ان لا يكون كذلك اي مخصوصة ومسوّرة
ويسمّى مهملة لاهمال السّور فيها كقولنا في الحمليّة الانسان
ناطق وفي الشّرطيّة ان جاء زيد او اذا جاء زيد اكرمته والمهملة
في قوة الجزئيّة لانّ الحكم على افراد الشيء في الجملة مع الحكم
على بعض افراده مثلا زمان طردا وعكسا وكذا الحكم في
زمان منتشر مع الحكم في بعض الزمان والمتّصلة قسمان

لانها اما ان يكون الحكم بالاتصال فيها مبنيا على الاقتضاء
وهي تسمى لزومية وذلك اما بان يكون المقدم علة للتالي
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او بان يكون
التالي علة للمقدم كعكسه او بان يكونا معلولي علة واحدة
نحو ان كان النهار موجودا فالعالم مضيء ومنه التضايف
بينهما نحو ان كان زيد ابا عمرو كان عمرو ابنه واما ان لا يكون
كذلك بل يكون الحكم بالاتصال بمجرد الاتفاق وتسمى اتفاقية
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق بمجرد الاتفاق
بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار لانهما خلقا كذلك
لا ان بينهما اقتضاء واعلم ان معنى عدم الاقتضاء عدم
علم الحاكم بالاقتضاء لا عدمه في نفس الامر فلا يرد ما يقال
من انهما لما داما دامت علتهما التامة فامتنع انفكاك
احدهما عن الآخر ولا نعني بالاقتضاء الا ذلك وبهذا
ينحل ما اوردوا على ان الدائمة اعم من الضرورية والمنفصلة
ثلاثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع فقط ومانعة الخلو

فقط لان العناد اما في الصدق والكذب معا وتسمى حقيقية كقولنا
العدد اما زوج او فرد فهما لا يصدقان ولا يكذبان معا
وهي مانعة الجمع والخلو معا وهي موجبتها وسالبتها برفع
العناد في الصدق والكذب كقولنا ليس البتة اما ان يكون
هذا الانسان كاتبا او تركيا فانهما يصدقان ويكذبان
واما في الصدق فقط وتسمى مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشيء
اما حجر او شجر فانهما لا يصدقان وقد يكذبان بان يكون
انسانا وسالبتها برفع العناد في الصدق فقط نحو ليس البتة
اما ان لا يكون شجرا ولا يكون حجرا فانهما يصدقان ولا
يكذبان والا لكان شجرا وحجرا واما في الكذب فقط وتسمى
مانعة الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما ان
لا يغرق فان الكون في البحر مع عدم الغرق يصدقان ولا
يكذبان والا الغرق في البر وسالبتها برفع العناد في الكذب
فقط نحو ليس زيد اما ان لا يكون في البحر واما ان يغرق
فان عدم الكون في البحر والغرق يكذبان ولا يصدقان ومنه

يعلم ان كلّ مادّة صدق فيها موجبة منع الجمع كذب فيها
سالبته وصدق سالبة منع الخلوّ وكل مادّة صدق فيها
موجبة منع الخلوّ كذب فيها سالبته وصدق سالبة منع
الجمع وكذا من جانب سالبتهما وان كلّ شيئين صدق بين
عينيهما منع الجمع صدق بين نقيضيهما منع الخلوّ وبالعكس لكن
بعد الاتفاق في الكيف اي الايجاب والسّلب امّا بعد الاختلاف
فيه فالصّادق سالبة المتفق في النّوع وقد يكون المنفصلات
ذات اجزاء ثلاثة او اكثر فالثلثة كقولنا العدد امّا زايدا و
ناقص او مُسَاو والكلمة امّا اسم او فعل او حرف والاكثر
كقولنا العنصر امّا نارا وهوآء او مآء او ارض والكلّي امّا
جنس ونوع او فصل وخاصّة او عرض عامّ ومثال المتن
ليس معناه ان ينسب عدد الي عدد كما ظنّ فانّ الزيادة والنقصان
والمساواة لا يراد بها حينئذ معانيها اللّغويّة بل المراد
بها معانيها الاصطلاحيّة فأن كلّ عدد يزيد المجتمع من
الكسور التسعة عليه يسمّي زايدا كاثني عشر والنّاقص ناقصا

كالاربعة والمساوي مساويا كالستّة هذا في المنفصلة الحقيقية
امّا مانعة الخلوّ المركبّة من اكثر من اثنين فكقولنا امّا ان
يكون هذا الشيء لا حجرا ولا شجرا ولا انسانا وامّا مانعة
الجمع فكقولنا امّا ان يكون هذا الشيء حجرا وشجرا او انسانا
فأن قلت لا تركب لشيء من المنفصلات من اكثر من جزئين لانّ
الانفصال نسبة والنسبة الواحدة لا يتصوّر الا بين جزئين
ضرورة انّ النّسبة بين امور متكثرة لا تكون واحدة قلت
المراد بتركّب المنفصلات من اكثر من جزئين بحسب الظاهر
لا بحسب الحقيقة والا فالانفصال الحقيقي في المثال المذكور
علي الحقيقة بين ان يكون العدد زايدا ولا يكون وعلي
تقدير ان لا يكون بين كونه ناقصا ومُساويا فأن قلت
فما وجه حكمهم ان الحقيقيّة لا تتركّب من اكثر من جزئين
ومانعتا الخلوّ والجمع تتركبان قلت وجهه انّ الحقيقية
اذا اريد بها الانفصال الحقيقي بين كلّ جزئين منها فلا يكاد
يصدق لانّ الاوّل من اجزائها الثلاثة مثلا اذا تحقّق فان

تحقق الثاني ايضا ارتفع الانفصال الحقيقي بينهما وان لم
يتحقق فان تحقق الثالث لم يكن بينه وبين الاول انفصال
وان لم يتحقق لم يكن بينه وبين الثاني انفصال اما الاخريان
فيصدقان وان اريد منع الخلو والجمع بين كل جزئين معينين
من اجزائها كما في المثالين المذكورين هذا والحق ان المراد
بالانفصال ان كان انفصالا واحدا لا يتحقق الا بين جزئين
وان كان مطلق الانفصال فيتحقق بين جزئين واكثر في
الاقسام الثلاثة ولما فرغ من القضايا شرع في احكامها على
سبيل الاختصار والاقتصار على المط على ما هو داب
الكتاب فقال **التناقض** اي من جملة احكام القضايا التناقض
وهو اختلاف القضيتين يخرج اختلاف المفردين كزيد وعمرو
واختلاف مفرد وقضية **بالايجاب والسلب** يخرج اختلافهما
بالحمل والشرط والعدول والتحصيل وغيرهما فان نقيض الشئ
سلبه لا عدوله لان الشئ وعدوله يرتفعان بعدم الاثبات
ولهذا يقال لا تناقض في المفردات لانها مع اعتبار الحكم

لا يكون مفردة وبدونه لا يكون سلبا وايجابا **بحيث يقتضي**
ذلك الاختلاف **لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى**
كاذبة يخرج شيئان ان لا يقتضي الاختلاف بالايجاب
والسلب ذلك نحو كل حيوان انسان ولا شئ من الحيوان
بانسان او يقتضي لكن لا لذاته بل بالواسطة نحو زيد انسان
وزيد ليس بناطق فان اقتضاء الاختلاف بذلك صدق
احدهما وكذب الاخرى بواسطة مساواة المحمولين المقتضية
لان يكون ايجاب احدهما في قوة ايجاب الاخرى وسلب
احدهما في قوة سلب الاخرى **كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب**
هذا مثال للتناقض بين المخصوصتين ولا يتحقق ذلك الاختلاف
الموصوف الا بعد اتفاقهما اي القضيتين في الموضوع بخلاف
زيد قائم عمرو ليس بقائم والمحمول بخلاف زيد قائم زيد ليس
بقاعد والزمان بخلاف زيد قائم اي في الليل وزيد ليس بقائم
اي في النهار والمكان بخلاف زيد قائم اي في المسجد زيد ليس
بقائم اي في السوق والاضافة بخلاف زيد اب اي لعمرو وزيد

ليس بها اي لبكر والقوة والفعل بخلاف الخمر في الدنّ مسكر اي
بالقوة ليس بمسكر اي بالفعل والجزء والكل بخلاف الزنجي اسود
اي بعضه ليس باسود اي كله والشرط بخلاف الجسم مفرق للبصر
اي بشرط بياضه غير مفرق للبصر اي بشرط سواده والصحيح ان
المعتبر في تحقق التناقض وحدة النسبة الحكمية حتى يرد
الايجاب والسلب على شيء واحد فانّ وحدتها مستلزمة لهذه
الوحدات وعدم وحدة شيء منها لعدم النسبة الحكمية والا
فلا حصر فيما ذكره لارتفاع التناقض باختلاف الآلة نحو زيد
كاتب اي بالقلم الواسطي ليس بكاتب اي بالقلم التركي والعلة
نحو النجار عامل اي للسلطان غير عامل اي لغيره والمفعول به
نحو زيد ضارب اي عمرا ليس بضارب اي بكرا والمميز نحو عندي
عشرون اي دينارا ليس عندي عشرون اي درهما الى غير ذلك
وهذا المقدار يعرف لتناقض المخصوصتين اما في المحصورات
فنقيض الايجاب الكلي السلب الجزئي ونقيض السلب الكلي الايجاب
الجزئي ضرورة ولذا قال نقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة

الجزئية ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا
كل انسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان ولا شيء من الانسان
بحيوان بعض الانسان حيوان لا يقال لا اتحاد للموضوع فيهما
لان المراد بالموضوع في تلك المسئلة الموضوع في الذكر وهو
متحد فالمحصورات لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما
في الكم لان الكليتين قد يكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء
من الانسان بكاتب والجزئيتين قد يصدقان كقولنا بعض الانسان
كاتب بعض الانسان ليس بكاتب واعلم ان المهملة في قوة الجزئية
فحكمها حكمها ومن احكام القضايا العكس وهو ان يصير
بتشديد الياء لان العكس يطلق على المعنيين على القضية
الحاصلة من التبديل المذكور وعلى نفس التبديل فلو لم
يشدد صار معنى ثالثا اي بجعل الموضوع في الذكر او ما يقوم
مقامه من الشرطية وهو المقدم محمولا او ما يقوم مقامه
وهو التالي والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله
والتصديق والتكذيب بحاله واما الاول فلان قولنا كل

انسان ناطق لا يلزمه السلب اصلا و قولنا لا شيء من الانسان
بحجر لا يلزمه الايجاب اصلا واما الثاني فمعناه ان صدق الاصل
صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو شان
اللزوم لا ان كذب الاصل كذب العكس كما فهم او نقول معناه
ان مجموع التصديق والتكذيب بحاله لا ان كلا منهما يكون
بحاله وكون المجموع بحاله ح يراد به التصديق بحاله اطلاق
اللفظ على احد محتملاته على التعيين واذا عرف مفهوم العكس
فنقول الموجبة الكلية لا تنعكس كلية لجواز ان يكون
المحمول اعم من الموضوع وعدم جواز حمل الاخص على كل افراد
الاعم اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان
انسان بل ينعكس جزئية لوجوب ملاقاة عنواني الموضوع
والمحمول كلية كانت او جزئية وبالملاقاة يصدق الجزئية
من الطرفين لانا اذا قلنا كل انسان حيوان فانا نجد شيئا
موصوفا بالانسان فيكون بعض الحيوان انسانا والموجبة
الجزئية ايضا تنعكس جزئية بهذه الحجة كما اشرنا والسالبة

الكلية تنعكس كلية وذلك بين بنفسه ولنزده بيانا ونقول
اذا صدق سلب المحمول عن كل من افراد الموضوع صدق سلب
الموضوع عن كل من افراد المحمول اذ لو ثبت الموضوع لشيء من
افراد المحمول حصل الملاقاة بين الموضوع والمحمول في ذلك الفرد
وقد مر ان الملاقاة يصحح الموجبة الجزئية من الطرفين وصدق
الموجبة الجزئية من الطرفين ينافي السالبة الكلية من احدهما
فانه اذا صدق لا شيء من الانسان بحجر صدق لا شيء من الحجر
بانسان والا فبعض الحجر انسان فبعض الانسان حجر هف
او نضمها صغرى الى قولنا لا شيء من الانسان بحجر حتى ينتج
بعض الحجر ليس بحجر هف والسالبة الجزئية لا تنعكس لزوما اذ
لو كان لها عكس لزوما لصدق العكس في كل موضع صدق
الاصل وليس كذلك لانه يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا
يصدق عكسه اي بعض الانسان ليس بحيوان وانما قال
لزوما لجواز صدق عكسه احيانا لخصوص المادة نحو صدق
بعض الحجر ليس بانسان وبعض الانسان ليس بحجر واعلم

انه انما لم يذكر عكس النقيض من جملة احكام القضايا لعدم
استعماله في العلوم والانتاجات كما سيجيء من ان الانتاج
بواسطة عكس نقيض القضية لا يسمى قياسا بخلاف الانتاج
بالعكس المستوي لرعاية حدود القضية فيه فان قلت اذا
كان كذلك فلم ذكروه في المطولات وطولوا احكامه تطويلا
يكاد يمتنع عن الضبط والاحاطة قلت لان له فائدة في بيان
صدق القضية بواسطة صدق عكس نقيضها كذا قالوا مع ان
الشيخ كثيرا ما يستنتج بعكس النقيض في كتبه الحكمية كما
لا يخفى على متتبعيه ومتتبعيه الباب الرابع باب مقاصد
التصديقات وهو باب القياس وتعريفه وتقسيمه القياس هو
قول جنس مؤلف من اقوال يخرج القول الواحد كالقضية البسيطة
المستلزمة لعكسها مثلا والمراد بالاقوال ما فوق الواحد
ضرورة صحة تأليف القياس من المقدمتين متى سلمت صفة
اقوال اشارة الى ان كونها مسلمة في نفس الامر ليس بشرط
لتسميتها قياسا فيتناول التعريف القياس الكاذب المقدمات

ايضا لزم يخرج الاستقراء الغير التام والتمثيل فانهما
وان سلما لا يستلزمان المقصود لكونهما ظنيين وقوله
عنها يخرج المقدمتين المستلزمتين لاحديهما فانهما
لا يلزم عنهما اذ ليس للاخرى دخل فيها لذاتها احتراز عن
مثل قياس المساواة فان استلزامها بواسطة مقدمة
غريبة تصدق حيث يتحقق الاستلزام كما في المساواة والظرفية
وحيث لا فلا كما في النصفية والربعية وغيرهما وايضا
احتراز عن مثل جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر
وما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر المنتج
لقولنا جزء الجوهر جوهر فانه بواسطة عكس نقيض الكبرى
اعني قولنا وكل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر جوهر
قول آخر هو النتيجة ومعنى آخريتها ان لا يكون احدى
مقدمتي القياس الاقتراني هي الصغرى والكبرى او
الاستثنائي من الشرطية الرافعة والواضعة اما ان
لا يكون جزء من احدى المقدمتين فغير مستلزم وانما

شرط الاخرية اذ لولاها لكان اما هذيانا او مصادرة علي
المطلوب مشتملة علي الدور المهروب فان قلت القضية المركبة
المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها يصدق عليها التعريف
ولا يسمي قياسا قلت لا نسلم فانها لا تسمي اقوالا بل قولا واحدا
مركبا من اقوال كذا اجابوا وهو اي القياس قسمان لانه اما اقتراني
ان لم يكن النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل صورة كقولنا
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث وهو ليس مذكورا
في القياس بالفعل لا نفسه ولا نقيضه بل بالقوة لذكرها مادته
دون صورته واما استثنائي ان كانت النتيجة او نقيضها
مذكورا فيه بالفعل كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود لكن الشمس طالعة فالنتيجة وهو النهار موجود مذكورة
فيه اي بصورتها او نقول لكن النهار ليس موجود فالشمس ليست
بطالعة فنقيض النتيجة اي الشمس طالعة مذكور فيه
بالفعل ولما فرغ من تعريف القياس وتقسيمه الي القسمين
شرع في تقسيم كل من القسمين واحكامه فالقياس الاقتراني

مشتمل علي حدود ثلاثة موضوع المط ومحموله والمكرر بينهما
في المقدمتين فنقول المكرر بين مقدمتي القياس فصاعدا
يسمي حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المط كالمؤلف في المثال
المذكور وموضوع المط يسمي حدا اصغر لانه في الغالب اقل
افرادا من المحمول فيكون اصغر ومحموله يسمي حدا اكبر لانه
في الغالب اكثر افرادا والمقدمة التي فيها الاصغر تسمي الصغري
لانها ذات الاصغر وصاحبته والتي فيها الاكبر تسمي الكبري
لانها ذات الاكبر ومشتملته وهيئة التاليف من الصغري
والكبري يسمي شكلا تشبيها لها بالهيئة الجسمية الحاصلة
من احاطة الحد او الحدود بالمقدار والاشكال اربعة لان الحد
الاوسط ان كان محمولا في الصغري موضوعا في الكبري وهو
الشكل الاول لانه بديهي الانتاج وارد علي قضية الطبع
فان الطبيعة علي الانتقال من الشيء الي الواسطة التي تقتضي
حكم المطلوب وان كان بالعكس اي موضوعا في الصغري
محمولا في الكبري فهو الرابع كقولنا كل انسان حيوان وكل

ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق وان كان موضوعاً

فيهما فهو الثالث كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق

فبعض الحيوان ناطق او محمولا فيهما فهو الثاني كقولنا كل

انسان حيوان ولا شيء من الفرس بحيوان فلا شيء من الانسان

بفرس وانما كان هذا ثانيا وما قبله ثالثا لان هذا يشارك

الاول في اشرف المقدمتين وهي الصغري لاشتمالها على موضوع

المط وذاك يشاركه في اخس المقدمتين وهي الكبري بخلاف

الرابع اذ لا شركة اصلا مع الاول وهذه الاشكال الاربعة

المذكورة في المنطق والفرق بينها بحسب الماهية والشرف قدم

وبحسب الانتاج ان الاول ينتج المطالب الاربعة الكليتين

الموجبة والسالبة والجزئيتين الموجبة والسالبة الثاني

ينتج السالبتين لا الموجبة والثالث والرابع ينتجان الجزئيتين

لا الكلية وبحسب الاشتراط فالاول بحسب الكيف ايجاب

الصغرى والكم كلية الكبرى والثاني بحسب الكيف اختلاف

مقدمتيه بالايجاب والسلب مع كلية احداهما والبراهين

الي المطولات والشكل الرابع منها بعيد عن الطبع لمخالفته

الاول القريب من الطبع الوارد على النظم الطبيعي في كلتا

المقدمتين والذي له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى

رد الثاني الى الاول لانه لغاية قربه من الاول ينقاد باستقامة

الطبع للنتيجة من غير طلب رده الي الاول بخلاف الثالث

والرابع فانهما بعيدان من الاول بالنسبة اليه ولا شك

ان مجموع الاشكال يرتد في الحقيقة الى الاول بل الي اول

الاول بل الي الضروري من اول الاول كما علم في المطولات

وكذا القياس الاستثنائي الي الاقتراني وبالعكس وانما ينتج

الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب اذ لو اتفقتا

فيهما لزم الاختلاف الموجب للعقم وهو صدق القياس الوارد

على صورة تارة مع ايجاب النتيجة والاخرى مع سلبها وهو

يدل على ان النتيجة ليست بلازمة لذاته لاستحالة اختلاف

مقتضي الذات اما عند ايجاب المقدمتين فكقولنا كل انسان

حيوان وكل ناطق او كل فرس حيوان واما عند سلبها فكقولنا

لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الفرس او من الناطق بحجر
والشكل الاول هو الذي جعل معيار العلوم اي ميزانها
والعيار الوزن فنورده ههنا ليجعل دستورا اي مرجعا
يكتفى به ويستنتج منه المطلوب وضروبه المنتجة اربعة والقياس
يقتضي ستة عشر ضربا حاصلة من ضرب الصغريات المحصورات
الاربع في الكبريات كذلك غير ان ايجاب الصغرى اسقط ثمانية
حاصلة من ضرب السالبتين الصغريين في الكبريات الاربع
وكلية الكبرى اسقطت اربعة اخرى حاصلة من ضرب الكبريين
الجزئيتين في الصغريين الموجبتين فبقي اربعة اضرب الضرب
الاول موجبتان كليتان ينتج موجبة كلية كقولنا كل جسم
مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث الثاني كليتان
والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف
ولا شيء من المؤلف بقديم فكل جسم ليس بقديم الثالث موجبتان
والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم
مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث الرابع موجبة

جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا
بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فبعض الجسم
ليس بقديم وانما رتبت هذا الترتيب باعتبار النتيجة فالضرب
الاول انتج اشرف المحصورات وهي الموجبة الكلية لاشتمالها
على شرفين الايجاب والكلية والثاني ينتج السالبة الكلية وهي
اشرف من الموجبة الجزئية لان شرف الكل لكونه من وجوه
متعددة لكونه شاملا ومضبوطا ونافعا في العلوم ازيد من
شرف الموجبة الجزئية وليس في نتيجة الرابع شيء من الشرفين
والقياس الاقتراني خمسة اقسام من وجه آخر لانه اما من
حمليتين كما مر غيره مرة واما من متصلتين كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض
مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة لان ملزوم
الملزوم ملزوم واما من منفصلتين كقولنا كل عدد فهو اما
زوج او فرد وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد لانه اما
ان ينقسم الى متساويين او لا ينتج كل عدد فهو اما فرد او زوج

الفرد او زوج الزوج لان الصادق من المنفصلة الاولى ان
كان الفردية فهي احد اقسام النتيجة وان كان الزوجية وهي
منحصرة في قسمين كان الصادق احد قسميها المذكورين في
النتيجة ايضا فيصدق النتيجة المركبة من الاقسام الثلثة قطعا
واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو
حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم
لان الصادق على كل ما صدق عليه اللازم صدق على الملزوم
قطعا واما من حملية ومنفصلة كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد
وكل زوج فهو منقسم بمتساويين فكل عدد اما فرد واما منقسم
بمتساويين لان المساوي لاحد المعاندين معاند للآخر واما
من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان هذا انسانا
فهو اما ابيض او اسود لان انقسام كل ما صدق عليه اللازم
يستلزم انقسام الملزوم فهذه هي الاقسام الخمسة الاقترانية
واستيفاء البحث في تحقيق نتائجها الى المطولات اما القياس

الاستثنائي فلا يخلو شرطيته من ان تكون متصلة او
منفصلة حقيقية او مانعة الجمع او مانعة الخلو فالمتصلة
ينتج بوضع المقدم وضع التالي وبرفع التالي رفع المقدم
اثنان والحقيقية بوضع كل من الجزئين رفع الآخر وبرفع
وضع كل وضع الاخر اربعة ومانعة الجمع بوضع كل من الجزئين
رفع الآخر فقط اثنان ومانعة الخلو برفع كل وضع الاخر فقط
اثنان صار مجموع المنتجات عشرة والعقيمة ستة اثنان في
المتصلة واثنان في مانعة الجمع واثنان في مانعة الخلو هذا هو
الكلام الكلي والى بعض ما ذكرنا اشار بقوله واما القياس الاستثنائي
فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين
المقدم ينتج عين التالي لان وجود الملزوم ملزوم وجود اللازم
واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم لان عدم اللازم
ملزوم عدم الملزوم فلا ينتج استثناء عين التالي واستثناء
نقيض المقدم شيئا فالاستثناء اعم من الوضع ويسمى استثناء
العين ومن الرفع ويسمى استثناء النقيض فان قلت هذا صحيح

فيما اذا كانت الملازمة عامة اما اذا كانت مساوية فاستثناء
عين كل ينتج عين الآخر واستثناء نقيض كل ينتج نقيض الآخر كما
قال في الفصول ان الحكم قطعي في الصور الاربع قلت المساوية
في الحقيقة ملازمتان فكل حكمين من الاربعة الملازمة من
المتلازمتين الاربع ان استلزام وجود اللازم وجود
الملزوم فيها ليس من حيث انه لازم بل من حيث انه ملزوم
وكذا استلزام عدم الملزوم عدم اللازم من حيث ان الملزوم
لازم وان كانت منفصلة فاستثناء عين احدى الجزئين ينتج
نقيض الآخر لان وجود احد المعاندين صدقا يستلزم عدم
الاخر فهذا في الحقيقية ومانعة الجمع واستثناء نقيض
احدهما ينتج عين الاخر لان عدم احد المعاندين كذبا يستلزم
وجود الاخر وهذا في الحقيقية ومانعة الخلو واللفظ ساكت
عن تفصيل والاصل على ما ذكرنا وعليه التعويل والامثلة
غير خافية ومن ابواب المنطق ابواب الصناعات الخمس لان
المنطق كما يبحث عن الصورة يبحث عن المادة فلما تم النوع

الي مباحث الصورة اشار الي مباحث المادة فقال من جملة
الصناعات الخمس البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج اليقين اعم من ان يكون ضرورية او مكتسبة
منها فالقياس جنس يتناول الاقيسة الخمسة والمؤلف ذكر ليتعلق
به قوله من مقدمات يقينية وهو يخرج الخطابة والجدل
وغيرهما وقوله لانتاج اليقين غاية ذكر ليشمل التعريف علي
العلل الاربع فالمؤلف اشارة الي الصورة بالمطابقة والي
الفاعل بالالتزام وهو القوة العاقلة والمقدمات مادة ولانتاج
اليقين غاية واليقينيات اقسام ستة لان حكم العقل اما
بلا استعانة من الحس او معها والاول ان لم يتوقف علي وسط
حاضر في الذهن فهو الاوليات وان توقف فهي قضايا قياساتها
معها والثاني اما ان لا يتوقف اليقين به بعد الاحساس علي
شئ او يتوقف والاول المحسوسات فالاحساس ان كان
للحس الظاهر فهو المشاهدات وان كان للحس الباطن فهو
الوجدانيات وان توقف فالحس اما بحس السمع وهو المتواترات

فانها يتوقف علي حكم العقل بامتناع تواطؤ المخبرين على الكذب
او غيره فان توقف علي المشاهدات متكررة فالمجربات وان توقف
علي الحدس فالحدسيات هذا وجه الضبط لا الحصر العقلي
والي تعدادها اشار بقوله احدها اوليات كقولنا الواحد نصف
الاثنين والكل اعظم من الجزء فان الحكمين لا يتوقفان الا علي
تصور الطرفين فمن وهم ان الجزء قد يكون اعظم من الكل كما في
داء الفيل فهو لم يتصور معني الكل والجزء وثانيها مشاهدات
ويسمي محسوسات ايضا كقولنا الشمس طالعة في المدرك بالبصر
والنار محرقة في المحسوس باللمس ومجربات كقولنا السقمونيا
مسهل الصفراء اذ لو لم يسهلها لما وقع الاسهال عقيب شربها
كليا او اكثريا فيتوقف اليقين فيها علي تكرار المشاهدات وحدسيات
اي مقدمات يحصل اليقين فيها بسنوح المبادي والمطالب للذهن
دفعة وهو المعني بالحدس ولا حركة فيه بخلاف الفكر فانه
تدريجي لا دفعي ولذا قد يكون اختلاف النفس فيه بالسرعة
والبطؤ اما في الحدس فليس الا بالقلة والكثرة لانه دفعي

كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس بواسطة مشاهدة تشكلاته
المختلفة قربا وبعدا امثاله ومتواترات وهي القضايا التي يحكم
العقل بها لانها نقلها قوم يحيل العقل تواطؤهم على الكذب
ومصادفة حصول اليقين كقولنا محمد عليه السلام ادعى النبوة
واظهر المعجزة علي يده فانه كعلمنا بالبلدان النائية والامم
الماضية وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج بسبب
وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بمتساويين وكل ما كان
كذلك فانه زوج فالاربعة زوج والثاني من الصناعات
الخمس الجدل وهو قياس جنس مؤلف من مقدمات مشهورة
اما فصل ويختلف باختلاف الازمنة والامكنة والاقران
وغيرها والخطابة قياسات مؤلفة من مقدمات مقبولة
من شخص معتقد فيه كنبي عليه السلام او ولي او مظنونة
معتقد فيها اعتقادا راجحا نحو كل حائط ينتثر منه التراب
ينهدم والشعر قياس مؤلف من مقدمات ينبسط منها النفس نحو
الخمر ياقوتة سيالة او ينقبض نحو العسل مرة مهوعة والمغالطة

قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق ولا يكون حقا ويسمى
سفسطة او شبيهة بالمقدمات المشهورة ويسمى مشاغبة
او مقدمات وهمية كاذبة كما يقال ان وراء العالم فضاء لا
يتناهى وهذه ايضا ان قوبل بها الحكيم يسمى سفسطة وان قوبل
بها الجدلي يسمى مشاغبة فالمغالطة منحصرة في القسمين
السفسطة والمشاغبة والعمدة اي المعتمد عليه
هو البرهان لا غير لان تحصيل العقايد الحقة
وتزييل العقد الباطلة ليس الا به لكن
هذا آخر الرسالة في المنطق ختمنا الله
بالعقايد الحقة وزوال العقد الباطلة
وحشرنا في زمرة السعداء الصالحين
وبوأنا في اعلى عليين مع
النبيين والمرسلين
وصلى الله على سيدنا
محمد وآله اجمعين

سَيَبقى الخَطُّ بَعْدِي في الكِتَابِ ❁ وَتَبلى الجِسمُ مِنّي في التُّرابِ
فَيَا لَيتَ مَنْ يَقرَأْ كِتَابِي ❁ دُعَاءِي بِالخَلاصِ مِنَ العَذَابِ

رسالة في تحقيق معنى التصور والتصديق

هذه رسايل تحقيقات معنى التصور والتصديق
والكلي والجزيي والقضايا المحصورة تاليف
العالم الكامل والنحرير الفاضل مولانا قطب
الملة والدين الرازي شكر الله تعالى مساعيه

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه رسالة مشتملة على تحقيق معنى التصور والتصديق
وتعريفهما حررتها لبعض الاصحاب متوكلا على ملهم الصدق
والصواب اعلم ان العلم الذي هو مورد القسمة في التصور والتصديق
هو العلم المتجدد الذي لا يكفي فيه مجرد الحضور كعلمنا الباري
تع وعلم المجردات بانفسها وعلمنا بانفسنا والا لم ينحصر العلم في
التصور والتصديق اذ التصور هو حصول صورة الشيء في العقل
والتصديق يستدعي تصور الذي هو كذا اذ العلم الحضوري لا
يكون بحصول صورة واما العلم المتجدد بالاشياء الغايبة
عنا فلا بد وان يكون بحصول صورها فينا اذ حالة العلم
ان لم يحصل لنا امر ولا زال عنا امر فاستوى حال العلم وما
قبله وهو مح وان زال امر فالزايل عند العلم بهذا غير الزايل

عند العلم بذلك والا كان العلم باحدهما هو العلم بالاخر
فيلزم ان يكون فينا امور غير متناهية بحسب ما في قوتنا
ادراكه من الامور الغير المتناهية كالاشكال والاعداد
المرتبة وتكون تلك الامور الحاصلة فينا مترتبة موجودة معا
لانه لما كان العدد الاكثر مثلا مستلزما للعدد الاقل فعدم
الاقل يكون مستلزما لعدم الاكثر واذا كان عدم الواحد
او الاثنين وعلة عدمهما موجودة فينا بالفعل فعدم الاعداد
الغير المتناهية تكون موجودة فينا بالفعل ايضا وتبين بطلانه
في الحكمة فتبين بهذا ان العلم تحصيل لا ازالة ولان كون
العلم تحصيلا لا ازالة هو من الامور التي نجدها من انفسنا
ولا نحتاج فيها الى بيان والامر الحاصل عند العلم باحد
المعلومين غير الحاصل عند العلم بالمعلوم الاخر لما سبق
فيلزم ان يكون لكل معلوم امر في العقل يطابقه هو العلم
به دون العلم بما عداه وذلك هو المراد بحصول صورة الشيء
في العقل ويجب ان يكون هذا العلم اعم من ان يكون

مطابقا لما في نفس الامر او غير مطابق او جازما او غير جازم فيشمل جميع
التصورات والتصديقات اذ المنطق انما يبحث فيه عن المعاني الكلية
الشاملة وعن الصناعات الخمس واذا تقرر هذا فنقول فسر التصور
بامور احدها بانه عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل وهو
بهذا الاعتبار مرادف للعلم وثانيها بانه عبارة عن حصول صورة
الشيء في العقل فقط وهو يحتمل لوجهين احدهما حصول صورة الشيء
مع اعتبار عدم الحكم وثانيهما حصول صورة الشيء مع عدم اعتبار
الحكم وهو بهذا التفسير اعم منه بالتفسير الثاني لانه جاز ان
يكون مع الحكم واخص منه بالتفسير الاول لان الاول جاز
ان يكون مع اعتبار الحكم وفسر التصديق بامور احدها بانه عبارة
عن الحكم ونسب هذا التفسير الى الحكما وفسر الحكم بثلاثة تفسيرات
احدها بانه عبارة عن انتساب امر الى آخر ايجابا او سلبا وثانيها
بانه عبارة عن نفس النسبة لا من الانتساب لان الانتساب فعل
والعلم انفعال وثالثها بانه عبارة عن ان تعقل النفس ان النسبة
واقعة او ليست بواقعة وثانيها بانه عبارة عن مجموع تصور

المحكوم عليه والمحكوم به والحكم وهو مذهب الامام وثالثها
بانه عبارة عن تصور معه حكم فيكون التصور بشرط الحكم
تصديقا وهو مذهب صاحب المطالع وغيره ويمكن ان يكون
مراده مذهب الامام ورابعها بانه عبارة عن اقرار النفس بمعنى
القضية والاذعان له وهو معنى غير ان حصل في النفس معنى
القضية بل شيء آخر يقترن به وهو صورة الاذعان له وهو
ان المعنى الذي حضر في النفس هو مطابق لما عليه الامر في
نفس الوجود والاذعان بهذا المعنى اعم من ان يكون مطابقا
لما في نفس الامر او لم يكن لان الاعتقاد بالمطابقة لا يوجب
ان يكون الشيء المعتقد مطابقا لما في نفس الامر فيشترك
فيه الصناعات الخمس وهو بهذا التفسير ما ذهب اليه الشيخ
لانه قال في كتاب الموجز الكبير في الفصل الاول من المقالة
الثانية في البرهان بهذه العبارة العلم على وجهين احدهما
تصديق والآخر تصور والتصور ان يحدث مثلا معنى اللفظ
في النفس وهو غير ان يجتمع في النفس منه معنى قضية تقبلها

النفس بل ان يجتمع منه معنى قضيّة في النفس لم يخلوا اما ان يكون
مشكوكا فيها او مقرا او منكرا وفي الوجوه الثلاثة يكون التصور
قد حدث وهو وجود المعنى في النفس اما الشك والانكار فلا
تصديق معه واما الاقرار وهو التّصديق فهو معنى غير ان حصل
في النفس معنى القضيّة بل شيء آخر يقترن به وهو صورة الاذعان
له وهو ان المعنى الذي حصل في النفس هو مطابق لما عليه الامر
في نفس الوجود فلا يكون معنى القضيّة القوليّة من جهة ما
تصوّرت في النفس معنى قضيّة مقبولة بل ذلك حادث اخر في
النّفس فظهر من قول الشيخ ان التصوّر عبارة عن حدوث معنى
اللّفظ في النفس من غير قيد سواء كان ذلك المعنى مفردا او مركبا
والمركب سواء كان قضيّة او امرا او نهيا او تنبيها او نسبة او
حكما او غير ذلك والقضيّة اعمّ من ان تكون مقبولة او غير
مقبولة فالقضيّة المقبولة هي التي عرض لها التصديق والتصديق
معنى آخر يقترن بمعنى القضيّة وهو اذعان النّفس لمعنى القضيّة
الّذي هو المصدّق به واقرارها به وقبولها له ومعنى الاذعان

هو ان المعنى الذي حصل في النفس هو مطابق لما عليه الامر
في نفس الوجود وهو اعمّ من ان يكون ذلك المعنى مطابقا لما
في نفس الامر او لا لانّ النفس اذا اذعنت لمعنى بانه مطابق لما في
نفس الامر لا يلزم منه ان يكون مطابقا لما في نفس الامر
لان المطابقة شيء والاذعان بالمطابقة شيء آخر فالتصديق
بهذا الاعتبار لا ينافي السفسطة وغيرها من الصّناعات
واتفق الكلّ على انّ القضيّة قول يقال لقائله صدقت اذ
كذبت والصّدق والكذب انّما يعرض للقضيّة اذا كان
الانتساب داخلا فيها والا لم يعرضا لها فظهر ان التصديق
ليس عبارة عن نفس الحكم كما ظنّه المتأخرون ونسبوه الى
الحكماء الّا انّ التصديق اذعان الانتساب فاطلقوا لفظ
التصديق على الحكم مجازا هكذا يجب ان يتصوّر حقيقة
التصور والتصديق ليندفع الاشكالات التي تورد عليها
ومما يدلّ على ان التصديق ما ذكرناه قول الشيخ في الشفاء
ايضا في الفصل الثالث من المقالة الاولى من الفن الاول من

الجملة الاول في مدخل المنطق وكان الشيء يعلم من وجهين
احدهما ان يتصور فقط حتى اذا كان له اسم فنطق به تمثل معناه
في الذهن وان لم يكن هناك صدق او كذب كما اذا قيل انسان او
قيل افعل كذا فانك اذا وقفت على معنى ما تخاطب به من ذلك كنت
تصورته والثاني ان يكون مع التصور تصديق فيكون اذا قيل
لك مثلا ان كل بياض عرض لم يحصل لك من هذا تصور معنى هذا
القول فقط بل صدقت انه كذلك فاما اذا شككت انه كذا
فقد تصورت ما يقال فانك لا تشك فيما لا تتصوره ولا تفهمه
ولكنك لم تصدق به بعد فكل تصديق يكون معه تصور ولا
ينعكس فالتصور في هذا المعنى يفيدك ان يحدث في الذهن
صورة هذا التاليف وما يؤلف منه كالبياض والعرض والتصديق
هو ان يحصل في الذهن نسبة هذه الصورة الى الاشياء انفسها
انها مطابقة لها والتكذيب يخالف ذلك كذلك يجهل من وجهين
احدهما من جهة التصور والثاني من جهة التصديق واعلم
ان الفاضل اثير الدين الابهري ذكر في فاتحة منطق كتاب

تنزيل الافكار بهذه العبارة العلم هو حصول صورة الشيء
في العقل وهو اما تصور فقط كتصور معنى الانسان واما
تصور معه تصديق كما اذا تصورنا معنى قولنا الانسان
حيوان ثم صدقنا فالتصور ههنا هو ان يحصل في العقل
تصور الطرفين مع التاليف بينهما والتصديق هو ان يحصل
في العقل صورة هذا التاليف مطابقة للاشياء انفسها
اقول تفسيره للتصديق بعينه هو تفسير الشيخ للتصديق لانه
قال حصول الطرفين مع التاليف بينهما اي معنى القضية في
العقل هو تصور والتصديق هو ان يحصل في العقل صورة
هذا التاليف مطابقة للاشياء وهذا تفسير الاذعان لمعنى
القضية كما فسره الشيخ بعينه ومعنى قوله ثم صدقناه اي
اذعنا له واعترض عليه استاذ العالمين خواجه نصير الملة
والدين الطوسي رح في نقد التنزيل وقال اما قوله ثم
صدقناه يجب ان يكون مراده به هو بحسب ما فسر التصديق
به وهو ان يحصل في العقل صورة هذا التاليف مطابقة

للاشياء انفسها ويكون حينئذ معني قوله ثم صدقناه
اي ثم حصل في عقلنا صورة هذا التاليف وليس المفهوم
من قوله اذا تصورنا معني قولنا الانسان حيوان الا حصول
صورة هذا المجموع لنا في العقل فيكون معني قوله اذا تصورنا
معني قولنا الانسان حيوان ثم صدقناه هو قولنا اذا حصل
لنا صورة هذا المجموع المشتمل علي تصور الطرفين والتأليف
ثم حصل لنا صورة هذا التأليف لكن لا يمكن حصول صورة
هذا المجموع الا بعد حصول اجزائه لكن منها صورة هذا
التاليف فيكون حصول هذا التاليف بعد حصول صورة هذا
المجموع حصول الحاصل وهو محال اقول جزء المجموع صورة
هذا التاليف مطلقا لا حصول صورة هذا التاليف مطابقة
للاشياء انفسها الذي هو معني لا اذعان له او معني ثم
صدقناه وهو اخص من حصول صورة هذا التاليف مطلقا
فحصوله لا يكون تحصيلا للحاصل ثم قال وعلي تقدير صحته
يكون حصول صورة التأليف في العقل من باب التصور

والذي هو من باب التصديق هو حصول التاليف نفسه لا
حصول صورته اقول حصول التاليف نفسه هو الانتساب
والحكم لا يجوز ان يكون تصديقا لانه فعل والتصديق انفعال
لانه علم وحصول صورة التاليف في العقل مطابقة للاشياء
تصديق باعتبار انه اذعان واقرار بصدق به وان كان باعتبار
حصوله في العقل تصورا وسيجيء لهذا مزيد ايضاح ثم قال فان مل
مراده من قوله ثم صدقناه اي ثم حكمنا بصدقه علي ما هو
تفسير التصديق بحسب اللغة دون الاصطلاح قلنا الحكم
بالصدق تصديق ثان وكلامنا في التصديق الاول وايضا
يلزم ان لا يكون الحكم الذي يكذب به تصديقا وهو خلاف
ما ذهب اليه اقول المراد من قوله ثم صدقناه اي اذعنا لصدقه
واقررنا به فلا يكون تصديقا ثانيا لانه ليس حكما بالتصديق
بل هو تصديق اول واما قوله ويلزم ان لا يكون الحكم الذي
نكذب به تصديقا فصحيح لان القضية اذا كانت مع الانكار لا
يكون مصدقا بها فلا يكون التصديق عارضا لها كما نقلنا

عن الشيخ وجاز ان يعرض لقضية واحدة باعتبار ثلاث اشخاص
تصديق وشك وانكار ثم **قال وان** قيل المراد من قوله ثم صدقنا
اي ثم حكمنا به **قلنا** هذا يصح لكنه يخالف تفسيره وتفسير
غيره للتصديق لان التصديق هو تصورات مع الحكم وههنا
اراد به الحكم وحده **اقول** ليس المراد منه اي ثم حكمنا به بل
المراد ما قلنا مرارا وهو ما فسر التصديق بالتصورات مع الحكم
وما اراد به الحكم وحده ايضا بل اراد به الاقرار بالتاليف
على ما مر فلا يكون مخالفا لتفسيره لكن يخالف تفسير غيره
ثم **قال ثم اقول** على قوله مطابقة للاشياء انفسها ان قيد
المطابقة انما يعتبر في تفسير الصدق لا في تفسير التصديق بهذا المعنى
اي الاصطلاحي فان التصديق بهذا المعنى مما لا يكون مطابقا
اذ لا يعتبر فيه المطابقة وله ان يصطلح على هذا مخالفا لمن عداه
وحينئذ يكون عليه ان يراعي اصطلاحه حيث يستعمله
لكنه سيقسم التصديق عن قريب الى بديهي والى كسبي ويعد
ما وقع للعقلاء فيه خلاف في القسم الكسبي ولا يمكن ان

يكون جميع ما يقع فيه خلاف مطابقا فاذن بعض التصديقات
لا يكون مطابقا بحسب قوله **وايضا** قسم القضايا في اللامع
الاول من المقالة الخامسة من هذا الكتاب الى ما يؤثر في
النفس بامر تصديقي والى ما يؤثر بامر غير تصديقي وادرج
الظنيات والمشبهات والالزاميات في القسم الاول فاذا
ادرج في التصديقات ما لا يكون مطابقا وما لا يعتبر فيه
المطابقة جميعا وظهر منه انه لم يستعمل ذلك الاصطلاح
اقول لا شك ان التصديق هو ان يكون حكمك بشيء على شيء
اثباتا او نفيا مطابقا لما في نفس الامر والتصديق هو
الاعتراف بالمطابقة في حكم لا يوجب ان يكون ذلك
الحكم مطابقا كما مر **وكيف** فان الحكماء في تحقيق الابصار
مثلا على مذهبين **احدهما** هو ان الابصار بخروج الشعاع
وثانيهما هو ان الابصار بالانطباع والاعتراف والاذعان
والتصديق في كل واحد من القضيتين حاصل مع ان ما في
نفس الامر لا يكون الا واحدا **فظهر** ان الاعتراف مع الحكم

بالمطابقة لا يوجب كون ذلك الحكم مطابقا فاذن يكون جميع
التصديقات مطابقا بحسب الاذعان والاعتراف وان لم يكن بعضها
مطابقا لما في نفس الامر والظنيات والمشبهات والالزاميات يندرج
في التصديق بهذا التفسير ولا يلزم مخالفة الاصطلاح ثم **قال**
فان قيل التصديق الذي هو احد قسمي العلم يجب ان يكون مطابقا
والا فلم يكن علما وهو انما قسم العلم بالتصور والتصديق لا غيره
قلنا العلم يطلق على ما ليس بيقيني كالجهل وغيره ولا يجب ان يكون
ما يقع فيه من التصديقات مطابقة **اقول** هذا حق ولا شك ان
العلم يطلق على ما ليس بيقيني ولا يجب ان يكون ما يقع فيه من
التصديقات مطابقة لما في نفس الامر لكن لما فسر التصديق بانه هو
الاعتراف بالمطابقة سواء كان مطابقا لما في نفس الامر او لا فلا
يجب عليه هذا الاعتذار ولا يرد عليه هذا الاعتراض ثم **قال**
وايضا ليس كل ما يجب ان يطابق يجب ان يعتبر في تفسيره المطابقة
فان بين ما يتضمن معنى المطابقة وبين ما يلزمه فرقا ومما يشبه
ذلك انا اذا قلنا الحيوان ينقسم الى ناطق وغير ناطق ثم فسرنا

الناطق وحده لا اقول الناطق الذي هو الحيوان بانه جسم
من شانه ان ينمو فقد اخطانا لان الجسم لا يدخل في مفهوم
الناطق ولذلك يطلق من بعض الوجوه على ما ليس بجسم من
المفارقات مع ان الناطق من الحيوان لا يكون الا جسما
فالناطق بهذا المعنى انما يدل على الجسم بالالتزام دون
التضمن وهكذا حال التصديق في استلزامه للمطابقة
العارضة له عند كونه علما **اقول** المطابقة التي اخذت في
تفسير التصديق غير المطابقة التي هي واقعة في نفس الامر فان
الاولى داخلة في التصديق على وجه التضمن والثانية خارجة
عنه لازمة له في بعض المواضع فيجب ان يعتبر المطابقة الاولى
في تفسيره دون الثانية والمثال صحيح لكن لا يضره ثم **قال**
ايضا مفهوم المطابقة ان كان معتبرا في مفهوم التصديق
العلمي فهو ايضا معتبر في مفهوم التصور الذي هو قسيمه
فاعتباره في احد القسمين دون الاخر عدول عن الصواب
اقول هو لا يعتبر المطابقة في مفهوم التصديق العلمي بل يعتبر

المطابقة في مفهوم التصديق مطلقا والتصديق بهذا الاعتبار
يعرض لجميع التصورات او لبعضها سواء كان ذلك التصور
مفردا او قضية فلذلك قيل فلما ينفك التصور عن التصديق فبهذا
الاعتبار ينقسم العلم الي تصور مجرد عن التصديق والي تصور
معه تصديق فجميع العلوم تصور لا غير الا انه يعرض التصديق
للبعض ولا يعرض للبعض والتصديق ايضا باعتبار حصوله
في الذهن تصور وباعتبار انه الاعتراف فصدق به تصديق
فلو اعتبر الاعتراف بالمطابقة لما في نفس الامر في تصور لا
يبقي ذلك التصور تصورا مجردا بل تصور معه تصديق وسيجيء
لهذا مزيد ايضاح ثم قال لا يقال التصور الساذج لا يمكن ان
يعتبر فيه المطابقة والا لم يكن ساذجا لانا نقول التصور
ينقسم الي حقيقي يتقدمه العلم بوجود المتصور ويشترط
فيه ان يكون مطابقا للموجود والا لكان تصور الغير
ذلك المتصور وهو جهل والي غير حقيقي يتقدم علي العلم
بوجود المتصور ولا وجوده وهو تصور بحسب الاسم

والاولى به ان يعد من المعارف اللفظية وظ ان التصور
العلمي الذي هو قسيم التصديق العلمي يجب ان يعتبر فيه المطابقة
ايضا واذا اعتبر ذلك في التفسير الذي ذكره لم يكن بين التصور
والتصديق فرق الا الفرق الذي بين تصور المؤلف وبين تصور
التاليف سواء كان كلاهما مع اعتبار المطابقة او لم يكن
اقول ليس مراده بالتصديق التصديق العلمي وان يكون قسيمه
هو التصور الخاص الذي ذكره بل اعم منه واذا كان كذلك
فنقول التصور هو حصول معني اللفظ في الذهن سواء كان مفردا
او مركبا وسواء كان مطابقا او لم يكن ولا يجب ان يعتبر فيه
المطابقة او عدم المطابقة وهو ليس قسيما للتصديق بل هو
معروض التصديق فاذا اعتبر المطابقة في تفسير العارض بمعني
اخر لا يجب ان يعتبر في تفسير المعروض وان عرض التصديق
بهذا المعني لجميع التصورات لا يصير تلك التصورات تصديقات
بل يكون معروض التصديقات فيكون دايما الفرق حاصلا
بين المعروض والعارض اي بين التصور والتصديق وبالله

التوفيق واعلم ان اطلاق لفظي العارض والمعروض عليهما علي
سبيل التوسع والحق ان التصور هو العلم الاول ولا يحصل
التصديق الا بعد حصول التصور ومما يدل علي ان التصديق
ليس نفس الحكم وليس شيأ وراء الاذعان هو انه اذا قلنا
مثلا العالم حادث والكل اعظم من الجزء لا شك ان
الانتساب وايقاع النسبة حاصل في كل واحدة من القضيتين
في حصول هذا الانتساب لا يحتاج الي كسب لان الانتساب
والحكم من فعل النفس وفعلها يكون بمشيتها فاذا
تصورت الطرفين ان شأت نسبت احدهما الي الاخر والا
فلا واذا تقرر هذا فنقول ان التصديق الاول كسبي والثاني
بديهي والانتساب ليس بكسبي فتبين ان التصديق شيء
وراء الانتساب والاذعان حاصل في القضية الثانية
بلا وسط في الاولي غير حاصل الا بعد حصول وسط
فالتصديق يكون غير الحكم بمعني الانتساب وغير المحكوم
عليه والمحكوم به الذين هما معروضا الحكم وغير

مجموع الحكم والمحكوم عليه والمحكوم به وغير الحكم بمعني
النسبة بين المحكوم عليه والمحكوم به لان تصور النسبة
بينهما ايضا بمشيته النفس وقول بعض المتأخرين ايضا يدل
علي ان التصديق ليس نفس الحكم لانهم قالوا الحكم هو انتساب
امر الي آخر ايجابا او سلبا وقالوا التصديق الكسبي هو الذي
لا يكون تصور طرفي القضية كافيا في الجزم بالانتساب ولا
شك ان الجزم بالانتساب غير الانتساب الذي هو الحكم وغير
الجزم بالنسبة التي هي الحكم علي مذهب محدث فالجزم هو
التصديق اي الاذعان والاقرار والاعتراف بالمصدق به
وايضا ذكر الشيخ في الفصل المذكور من كتاب الموجز ان
التصديق موقوف علي امرين احدهما تصور المصدق به
اي المطلوب به والثاني تصور ما يعلم هو به وتصديقه ولا شيء
من الانتساب والنسبة بمتوقف علي ذلك فتقرر ان التصديق
غير الحكم بالتفسيرين وتصور المحكوم عليه والمحكوم به
والحكم شرط التصديق لا جزؤه فعلي هذا جاز ان تقسم

العلم بانه اما تصور فقط واما تصور معه تصديق كما قسم
الشيخ في الاشارات فالعلم بامر يكون تصورا او يمتاز
بعض افراده عن بعض بعروض عارض هو التصديق وعدم
عروضه والتصديق ايضا باعتبار حصوله في الذهن يكون
تصورا وباعتبار عروضه لغيره يكون تصديقا وجاز ان يقسم
بان العلم اما تصور او تصديق كما قسم في الموجز الكبير
فبعض العلوم يكون تصورا وهو ما يحصل في النفس مركبا
كان او مفردا وبعضها يكون تصديقا وهو الاعتراف بالتصورات
الحاصلة في الذهن والاذعان بها وان كان الاذعان
باعتبار حصوله في الذهن يكون تصورا ولا يرد على التقسيمين
اعتراض وشبهه فهذا ما يمكن ان يقال على التصديق ههنا
التفسير واما ما قيل في التصديق باعتبار ان يكون كلما
فيورد ههنا قال الشيخ السهروردي في المطارحات وتعريف
التصديق بانه الحكم على احد الشيئين بانه هو الاخر غير
سديد فان هذا يختص بالتصديق الواقع في الحمليات

غير متضمن للتصديق الواقع في الشرطيات فالاولى ان يقال
في شرحه ما ذكرناه في التلويحات العلم اما تصور وهو حصول
صورة الشيء في العقل واما تصديق وهو الحكم على تصورات
ما بنفي او اثبات ليشمل التصديق الواقع في الشرطيات وقال
ايضا في المطارحات وفرق بين القضية والتصديق فان القضية
بما هي قضية قولية اما الحجة واما فكرية والتصديق حكم
عقلي لا قولي وان التصديق نفس الحكم الا ان الحكم لا يتحقق
الا على تصورات وقال ايضا في المطارحات واما تقسيم العلم
الى تصور وتصديق فيتسامح فيه في اوايل الكتب لانه ليس موضع
تحمل التصديق واحوط التفسيرات ما ذكره الشيخ ابو علي
في بعض المواضع ان العلم اما تصور فحسب واما تصور معه
تصديق واشترك كلاهما في التصور وزاد احدهما بالتصديق
وهو الحكم وكل لفظ يقع بمعنى واحد على شيئين ينفرد احدهما
بامر لا يكون واقعا باعتبارها به الانفراد على الشيء بل
يكون واقعا باعتبارها به الاتحاد ولما ذكر التقسيم

ان العلم اما كذا واما كذا لم ينقسم لا بعد ان اخذ بمعنى واحد
اذ اللفظ المشترك لا ينقسم على ما سبق وكانه اخذ العلم في
هذا الموضع بازاء مجرد التصور وقسم التصور الى الساذج والى
مقرون بالتصديق ثم التصديق حكم والحكم فعل وهو ايقاع
النسبة او قطعها وادراك فعل ما ليس نفس ذلك الفعل اي ليس
ذلك الادراك نفس الفعل ذلك فتعقلنا الفعل الذي هو الحكم
تصور لذلك الفعل اي الحكم فرجع العلم المذكور الى التصور
ثم التصور قد يكون تصورا للامور الخارجة وقد يكون تصور
احكام نفسانية هي التصديقات فرجع علومنا الى التصورات
وان كان في بعض المواضع تصورات لاحكام تصديقات هي
افعال نفسانية وايقاع او قطع **اقول** قوله في تفسير الحكم انه
قطع النسبة قريب من معنى الجزم والاذعان والاعتراف
وقال شارح التلويحات في تفسير الكلام المذكور حصول
صورة الشيء في العقل اما ان يقترن به حكم او لا يقترن وذلك
الحصول على التقديرين سمي تصورا وذلك الحكم باعتبار حصوله

في العقل هو من قبيل التصورات ايضا وبخصوصية كونه حكما
سمي تصديقا فالتصور هو حصول صورة الشيء في العقل غير
مقيد باقتران الحكم او اللاقترانه اذ لو قيد بعدم اقتران
الحكم كما اعتبر ذلك جماعة من المتاخرين حيث قالوا
ان الامر الحاصل في العقل ان لم يكن معه حكم فهو التصور
وان كان معه حكم فهو التصديق لما يأتي اشتراط التصديق
بالتصور على قول من يجعل التصديق مجرد الحكم وهو المصطلح
عليه في التلويحات اقتداء بالحكماء المتقدمين وان لم يجعل
جزءا من التصديق على قول من جعله مجموع تصورات ثلثة
وهو المحكوم عليه والمحكوم به والحكم وهو مصطلح
الامام في ذلك لكن الجميع اتفقوا على ان التصديق يستدعي
التصور من غير عكس **ولو** قيد بمقارنة الحكم لا استدعى التصور
التصديق كما كان التصديق مستدعيا له فكان العكس
واجبا في استدعاء احدهما الاخر من حيث هو هو وذلك
مما اتفقوا على القول بخلافه فثبت ان اشتراط مقارنة

الحكم او لا مقارنته لذلك الحصول مما لا يلايم مذهب القوم
بل الاصطلاح الذي لا ينافي مذهبهم في التصوّر والتصديق
هو المذكور في التلويحات اما في التصوّر فلما قررت واما في
التصديق فلاتفاقهم على انّ الاوليّات ربّما يقع التوقّف في
التصديق بها لخفاء تصوّر حدودها ولو لم يكن التصديق مجرّد
الحكم بل كان عبارة عن التصوّرات الثلث المذكورة لكان
لا يكون بديهيا الّا اذا كانت تلك التصوّرات بديهيّة وهو
بخلاف ما اعترفوا به في الاوليّات وان كان بعضهم قد ناقض
نفسه اعني الامام في بعض المواضع واذا تقرر هذا ثبت ان العلم
ينحصر في قسمين احدهما التصوّر وهو حصول صورة الشيء في
العقل كما اذا كان للشيء لفظ فنطقته تمثّل معناه في الذهن
سواء عبّر عنه بلفظ مفرد كالانسان او بلفظ مركب كالحيوان
النّاطق او كون العالم ممكن الوجود لما عرفت ان الحكم
باعتبار حصوله في العقل متصوّر وانما كان تصديقا لخصوص
كونه حكما لكنّه لا يحصل في العقل الاوّل لكون المحكوم

عليه والمحكوم به حاصل فيه ايضا فيكون ذلك المتصوّر
جملة تصديقية تاتي ان يحكم عليها وبها لهذا المثال
المذكور وثانيهما التّصديق وهو الحكم على الشيء المتصوّر
بوجوده او عدمه او وجود حاله او عدم حاله عنه
وبالجملة هو الحكم على تصوّرات بنفي او اثبات كما هو المذكور
في التلويحات وقد دخل في ذلك التصديقات الحمليّة
والشّرطيّة وهو اولى من قول بعضهم انه الحكم على شيئين
بانّ احدهما هو الاخر او ليس فانّ هذا يختصّ بالحمليات
ويخرج عنه الشّرطيات فلا يعم اقسام التصديقات فهذا ما
يمكن ان يقال على التّصديق بهذا التفسير اما قوله لمّا
يأتي اشتراط التّصديق بالتصوّر وان يجعل جزأ من
التصديق فمستدرك لانّه لا امتناع في تحقق المعاندة
بين الجزء والكلّ مع اشتمال احدهما على الآخر كالواحد
والكثير بل الممتنع جواز صدقهما على ذات واحدة
من جهة واحدة والامر كذلك لاستحالة ان يصدق

على شيء واحد كونه ادراكا ساذجا ومقترنا وامثال ذلك كثير
كاستعمال الخمسة التي هي الفرد على الاثنين الذي هو الزوج
وكاستعمال اللفظ المركب على المفرد وكذا الامتناع في تحقق
المعاندة بين الشرط والمشروط بل المستعد فهما على ذات
واحدة واعلم فيكون ذلك المتصور جملة تصديقية يتأتى
ان يحكم عليها وبها كهذا المثال المذكور اي كون العالم
ممكن الوجود لانه متى تصور معنى الجملة التصديقية الذي
هو تصور المحكوم عليه وتصور المحكوم به وتصور الحكم
يمكن ان يوقع الانتساب بين الطرفين لان الانتساب
بمشيته المتصور لان الانتساب فعله وفعله بمشيته لكن
على هذا التقدير لا يبقى تصديق ما كسبيا واما من فسر التصديق
بالاذعان فلا يرد عليه هذا لانه ربما يورد الانتساب ويعرض
له الشك في ان هذا الانتساب يجب ان يقرن به ولا فيكتسب
ذلك الاعتراف بمقدمات مقترنة فينبغي للباحث في التصديق
ان ينظر في معنى الاذعان ومعنى الحكم فان كان كلاهما

واحدا فالتصديق هو الحكم لا غير وذلك انما يكون اذا
فسر الحكم بحقيقة الانتساب لا بالانتساب وان فسر
الحكم بالانتساب فالفرق ظاهر كما مر تقريره واما من قال
بان التصديق عبارة عن انتساب الحكم وفسر الحكم
بانه هو النسبة بين المحكوم عليه والمحكوم به لا ايقاع
النسبة هربا من ان الانتساب فعل والتصديق انفعال
لانه علم فليس بشيء لانك علمت ان الانتساب باعتبار حصوله
في النفس تصور وباعتبار خصوصية كونه علما تصديق
قال بعضهم في الفرق بين التصديق والحكم ان التصديق
امر انفعالي لانه قسم من العلم التجددي وهو انفعال ما
للمدرك والحكم ايقاع النسبة الايجابية او سلبها وهو
فعل لان الايقاع فعل المدرك فلا يصدق احدهما على
الاخر فاطلاق التصديق على الحكم يكون مجازا وتحقيقه
ان الادراك لما كان عبارة عن حضور ما يدرك عند
المدرك فالحضور الذي يحضر منه عنده ان النسبة

الايجابية واقعة او ليست بواقعة هو التصديق والحاضر
منه عنده هو المصدق به وايقاع النسبة وسلبها هو الحكم
والحضور الذي لا يحضر منه عنده هو الذي ذكرنا وان حضر
غيره وان كان مفهوم الوقوع او اللاوقوع او غيرهما فهو التصور
والحاضر هو المتصور فالتصديق لا يخلو عن الحكم لا انه
هو ويدل علي تغايرهما قول جميع المتاخرين ان الادراك
ان كان مع الحكم يسمي تصديقا لان ما مع الشيء غيره وكذا
قول خواجه رح في شرح الاشارات وهو ان المتصور الحاضر
في الذهن مجردا عن الحكم والمصدق هو به هو الحاضر فيه
مقارنا له يدل عليه لان المقارن للشيء غير ذلك الشيء لكن
لتلازم التصديق والحكم اطلق احدهما علي الاخر مجازا
كما في جري الميزاب اقول قول المتاخرين يدل علي تغايرهما
لكن قول خواجه لا يدل لانه قال في شرح الاشارات ان
الحكم هو التصديق وما عرض له الحكم هو المصدق به ثم قال
هكذا يجب ان يتصور حقيقة التصور والتصديق ليندفع

الاشكالات الواردة كما يقال لو كان التصديق هو الادراك
المقترن بالحكم لكان الحكم خارجا عن التصديق لكنه
نفسه او جزوه وايضا كان التصديق كسبيا اذا كانت تصوراته
كسبية ضرورة انه اذا توقف الادراك المطلق علي الفكر
يتوقف عليه الادراك المقترن به لتوقفه علي جزئيه وايضا
كان كل تصديق ثلثة تصديقات لحصول ثلاثة ادراكات
مقترنة وايضا جاز اقتناص التصديق بالقول الشارح مع انه
لا يقتنص الا بالحجة وانما يندفع الاول بما عرفت من ان الحكم
لازم الادراك المقترن بالحكم لا نفسه ولا جزوه وانما
يندفع الثاني بان التصديق الكسبي هو الذي يفتقر الي
الاكتساب في ايقاع النسبة وسلبها وما تصوراته
مكتسبة لم يفتقر اليه من تلك الجهة بل من جهة
التصور اللازم له وانما يندفع الثالث بان التصديق حضور
يحضر منه ان النسبة واقعة او غير واقعة وليس حضور
كل واحد من الادراكات الثلاثة كذلك وانما يندفع الرابع

بان التصديق الذي لا يقتنص الا بالحجة هو التصديق بمعنى
الحكم اعني ايقاع النسبة او سلبها واما الذي بمعنى الحضور
الموصوف فلا يقتنص الا بالقول الشارح لا يقال السؤال
الاول غير متجه لانه ان اراد بالتصديق الحكم فلا نم انه
انفعال وان اراد به الحكم مع التصور الطرفين فلا نسلم
صدق الحكم عليه نعم لو قيل لو كان التصديق هو الحكم
وهو فعل لما صح تقسيم العلم اليه لانه انفعال لانا نقول
التصديق كيف ما كان يلزم ان يكون انفعالا لكونه قسما
من العلم فلا يكون حكما لانه فعل الى آخر ما ذكرناه اقول ظاهر
من قول هذا الفاضل ان التصديق والحكم متغايران لكنهما
متلازمان بالتفسير الذي نقلنا عن الشيخ التصديق اخص
من الحكم لان وجود التصديق مستلزم لوجود الحكم ولا
ينعكس كليا وعلى هذا التفسير لا يرد الشكوك المذكورة
واما من قال التصديق عبارة عن مجموع تصور المحكوم عليه
وبه والحكم فيرد عليه انه يمكن ان يقارنه الشك والانكار

والاعتراف ومن المحال من ان يقارن التصديق مع الشك
والانكار واورد عليه بعض الاذكياء شكا وهو انه قال
الامام التصور حصول صورة الشيء في الذهن فقط وقال
التصور جزؤ التصديق عبارة عن مجموع التصورات الثلثة
لكنه قال ايضا الحكم انما يكون على المحكوم عليه بالمحكوم
به فيكون جزء التصديق المحكوم عليه اقول الصورة
الحاصلة في الذهن هي المعلوم لا العلم وحصولها هو العلم
فاجزاء التصديق الذي هو العلم لا يكون المعلوم بل العلم
واذا تقرر هذا نقول اجزاء التصديق على هذا المذهب هو تصور
المحكوم عليه وتصور المحكوم به اعني حصولهما في الذهن
وتصور الحكم بينهما ويكون صورة المحكوم ومثال المحكوم
به اللذان هما معلومان شرطين لوجود التصديق ولوجود
الحكم ومن قولهم الحكم انما يكون بالمحكوم به على
المحكوم عليه لا يلزم ان يكونا جزئي التصديق وقال
صاحب المطالع في كتاب البيان التصور ادراك شيء من حيث

هو مقطوع النظر عن كونه خاليا عن الحكم به او عليه بايجاب
او سلب في المنظور اليه مع الحكم هنا هو التصديق فانا اذا قلنا مثلا
الانسان حيوان او ليس بجماد فانا ندرك اولا معنى الانسان
ومعنى الحيوان والجماد ومعنى هو هو وليس هو هو ثم نقول انه
حيوان وليس بجماد فالادراك السابق هو التصور وهو مع الحكم
بانه هو او ليس هو التصديق اقول يدل قول هذا الفاضل على ان
التصديق مغاير للحكم لان التصديق هو التصور المقارن للحكم
ويمكن ان يكون مراده مجموع التصور والحكم هو التصديق كما
ذهب اليه الامام وقيل على هذا المذهب بالتفسير الاول الشكوك
المذكورة احدها اذا كان التصديق هو الادراك المقترن بالحكم
فيكون الحكم خارجا عنه لكن هو نفسه او جزؤه وثانيها ان
التصديق يكون كسبيا اذا كانت تصوراته مكتسبة ضرورة
انه اذا توقف الادراك المطلق على الفكر يتوقف عليه الادراك
المقترن لتوقفه على جزئه وثالثها يكون كل تصديق ثلثه
تصديقات بحصول ثلاثة ادراكات مقترنة ورابعها جاز اقتناص

التصديق بالقول الشارح مع انه لا يقتنص الا بالحجة ويمكن
ان يجاب عن الاول بان الحكم شرط لصيرورة التصور
تصديقا لا نفس التصديق ولا جزؤه وعن الثاني بان التصديق
الكسبي هو التصور الذي يفتقر الى الاكتساب في ايقاع النسبة
وسلبها بين اجزائها وما تصوراته مكتسبة لم يفتقر اليه
عن تلك الجهة بل من جهة التصور الذي هو جزؤه او لازمه
وعن الثالث بان التصديق هو الذي يعرض له الحكم اولا لا
بواسطة وهو مجموع التصورات الثلثه واما اقترانه بكل
واحد منها فبواسطة اقترانه بالمجموع فلا يكون كل واحد
تصديقا لان من شرط التصديق ان يعرض له الحكم اولا
ويعرض الاجزاء بتوسط المجموع وعن الرابع بان المقتنص
بالقول الشارح هو التصور الذي لا يعتبر معه اقتران الحكم
لا الذي اعتبر اقتران الحكم معه ولا يلزم من اقتناص الاول
بالقول الشارح اقتناص الثاني به قال صاحب القسطاس
متى حصل عند العقل وقوع النسبة او لا وقوعها لا بمعنى

تصور مفهوم الوقوع او اللاوقوع فان ذلك من قبيل التصورات
بل بمعني ان النسبة الايجابية واقعة او ليست بواقعة
فهذا الحصول هو التصديق وهو بعينه حقيقة الحكم
اقول لما اعترف بان التصديق عبارة عن ان يحصل عند العقل
ان النسبة واقعة في نفس الامر او ليست بواقعة الذي
هو معني الاذعان والاعتقاد فان سمي حكما فلا مشاحة
في الاصطلاح فهذا ما قيل علي التصور والتصديق والحق
ما نقلناه عن الشيخ لان كل ما يحصل في الذهن لا يخلو
عن ان يكون اما صور الماهيات او الاذعان والاعتراف
والاعتقاد بمطابقة تلك الصور فالاول هو التصور والثاني
هو التصديق والاذعان باعتبار حصوله في الذهن
ايضا تصور لكنه بخصوصية كونه اذعانا بالغير تصديق
ولا يرد علي هذا المذهب شك اصلا وايضا مما يدل من قول
الجميع علي ان التصديق هو الاذعان والاعتقاد قولهم
في التصديق الكسبي ان هذه القضية معلومة التصو

مجهولة التصديق ولا شك ان القضية قبل القياس حاصلة
مع اجزائها اعني الموضوع والمحمول والنسبة
بينهما والانتساب وبعد القياس لا يحصل الا
الاذعان بتلك النسبة والانتساب
بانها واقعة او مطابقة لما في نفس
الامر وبالله التوفيق
والعصمة تمت
بعون الله
الملك
الوهاب
تم

الحمد لله مخترع ماهيات الاشياء وهوياتها. المطلع علي
كليات الامور وجزئياتها. فاطر العقول والحواس ومبدع
الانواع والاجناس والصلوة علي رسوله محمد الذي صنف
فضله فصل مقسم الاديان. ونوع عدله جنس مقوم
للاحسان. وعلي اله الخاصين فضلا وعلما. العامين
كرما وحلما. ما دبر دبور وصا صبا وبعد فقد التمست
ايها الحريص علي تحقيق الحق الراغب الي تصديق الصدق
المستكشف عما وراء حجب الاشكال بجوده القريحة
المستطلع طلع مكامن الوجود بصفاء الروية. فهو الجدير
بان يسمو اليه اعناق الهمم العوالي. والحري بان يصرف فيه
الايام والليالي. وفقك الله لكشف الاستار عن وجوه

الحقايق والاسرار ان احرر لك رساله في تحقيق الكليات
واتلو عليك ما فيها من الايات البينات. منظما لاليها
في عقد البيان. ومتمما وعورها بخطي البرهان. فها
انا مع ما تعلم من تزلزل الحال. وتشاغل البال واعتلال
الخاطر وكلال الناظر تصديت لتحقيق املك. وقضاء مؤملك
مستشيرا لبيان اصولها القريحة والزكاء. ومخلفا في
استجلاء اسرارها كل تجراء وهداء. فاعلم ذلك ليوصلك
الي كنه حقيقتها. ويوفقك علي ذروة غايتها. فهي التي اذا
تغلغل فيها ذهنك النقاد. واجتلب بصيرتك لها اطباء
الجهاد. ارجيت بحداء التحديق. حولات التحقيق
وعبرت بسفاين التوفيق. الي سواحل بحار التدقيق. فيها
معالم للهدي. ومصابيح تجلو الدجي. وصياقل الاذهان
هذا والكلام هنا مرتب علي قواعد وخاتمه ووصية
والله الموفق القاعدة الاولي في تحقيق مفهوم اشتراك
الكلي بين الجزئيات ان قوما حسبوا ان معني اشتراك

الماهيّة بين الكثيرين انها بعينها موجودة فيها وحسبانهم
هذا باطل اما اولا فلانّه يلزم من وجود امر واحد في محال
متكثرة واما ثانيا فلافضائه الى اتّصاف الامر الواحد بالصّفات
المتضادّة وهما محالان ويمكن ان يمنع الاستحالة بانها انّما
تكون ان لو كان الواحد بالشخص والمعتمد في ذلك ما سيأتي
من انّه لو كان كذلك لكان وجود الكلّ مغاير الوجود جزئياته
وانّه محال بل معناه انّ صورتها العقليّة مطابقة لكلّ
واحد من جزئيّاتها ومعنى المطابقة مناسبة مخصوصة
لا يكون لساير الصّور العقليّة فانّا اذا تعقّلنا مثلاً زيدا
حصل في عقلنا اثر ليس ذلك الاثر هو بعينه الاثر الذي
يحصل في العقل عند تعقلنا سكّابا مثلا ومعنى المطابقة
للكثيرين انه لا يحصل من تعقل كلّ واحد منها اثر متجدد
بل يكون الحاصل في العقل من تعقل كل واحد هي الصّورة
الواحدة على تلك النّسبة المخصوصة فانّا اذا راينا زيدا
حصل منه في اذهاننا الصّورة الانسانية المعراة عن اللواحق

ثم اذا ابصرنا بعد ذلك خالدا لم تنقع منه صورة اخرى بل
الصّورة الحاصلة منه هي الصّورة الاولى بعينها بخلاف
ما اذا راينا سكّابا واستوضح ما لوّح به اليك من خواتم
منتقشة انتقاشا واحدا لا يلوح منها في الشمعة
الّا نقش واحد فنسبته الى تلك الخواتم نسبة الكلّي الى
الجزئيّات لم تحصل اثر متجدّد ولما تحقق انّ الاشتراك
هو المطابقة لامور متعدّدة ولا شك انها لا تحصل
للماهيّة الا في الذهن فالاشتراك لا يعرض لها الا في
العقل فلئن قلت الصّورة العقليّة صورة شخصية في نفس
شخصيّة فكيف تكون كليّة فنقول الصّورة العقليّة
لها اعتباران الاوّل اعتبار ذاتها ولا شك انّها جزئية
بهذا الاعتبار الثاني اعتبار انّها صورة ومثال لا يتاصل
في الوجود بل هو كالظلّ لامور وبهذا الاعتبار مطابق
لها فتكون كليّة فقد علم انّ شخصيّتها لا تنافي
كليّتها وفيه نظر والحق في الجواب انّ الصّورة تطلق بحسب

الاشتراك اللفظي علي معنيين الاول علي كيفية تحصل في
العقل هي آلة التعقل الثاني علي المعلوم اعني المتميز بواسطة
تلك الصورة في الذهن ولا شك ان الصورة بالمعني الاول صورة
شخصية في نفس شخصية لكن الكلية لا تعرض لها بل الكلي
هو الصورة العقلية بالمعني الثاني فان الكلية ليست تعرض
لصورة الحيوان التي هي عرض حال في العقل بل للحيوان المتميز
في العقل عن غيره فكما ان الصورة الحالة في العقل مطابقة
للامور كذلك الماهية المتميزة في العقل مطابقة لها وهذه
المطابقة التي من لوازمها ان الصورة اذا وجدت في الخارج
كانت عين الافراد وان الافراد اذا وجدت في الذهن كانت
هي هي وهذا اللازم لا يثبت للصورة الحالة في العقل لانها
موجودة في الخارج عرض ويستحيل ان يكون عين الافراد
ولا شك ان اختلاف اللوازم يدل علي اختلاف الملزومات
ومن ههنا تبين لك ان تفسير الاشتراك بين كثيرين بالصدق
عليها اعني الاتحاد في الوجود والتغاير في المفهوم تفسير

باللازم القاعدة الثانية في تلخيص مفهومات الكليات
الثلثة اذا قلنا الحيوان كلي فههنا امور ثلثة الحيوان من حيث
هو هو ومفهوم الكلي من غير اشارة الي مادة من المواد والحيوان
الكلي فالاول هو الكلي الطبيعي والثاني الكلي المنطقي وما يوجد
في كتب المتاخرين ان الكلية هي الكلي المنطقي غلط بل هي
مبداؤه والثالث الكلي العقلي ومما يجب ان يعلم ان قول الكلي
علي هذه المفهومات الثلاثة انما هو بالاشتراك الكلي
اللفظي والكلي من بينها هو الكلي الطبيعي واما الكلي المنطقي فهو
بالنسبة الي موضوعات الطبيعي ليس بكلي بل بالقياس الي
موضوعاته واما الكلي العقلي فهو ليس بكلي اصلا لانه لا فرد
له ومن ههنا تري علماء المنطق قسموا الجزئي الي جزئي بالشخص
وجزئي بالعموم وعدوا مثل قولنا الانسان نوع والحيوان
جنس من القضايا المخصوصة القاعدة الثالثة في وجود
الكلي في الخارج ان اريد به ان امرا في الخارج اذا حصل
في العقل تعرض له الكلية فذلك حق لا يمكن انكاره وان

اريد به ان امرا في الخارج يصدق عليه الكل في الخارج فان
عني بالكلي ما لا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فذلك ايضا
حق وان عني به المشترك بين كثيرين فلا خفاء في انه
لا وجود له فيه لان كل موجود في الخارج متشخص ولا شيء
من المتشخص بمشترك بين كثيرين القاعدة الرابعة في ان
الماهيات المركبة من الجنس والفصل ليس تركبها خارجيا
اختلف الناس فيه على ثلاثة مذاهب المذهب الاول ان الجنس
والفصل جزآن للنوع في الخارج متمايزان عنه بحسب
الحقيقة والوجود الا انه لا تمايز بينهما في الحس المذهب الثاني
انهما جزآن خارجيان متمايزان بحسب الذات متحدان مع
النوع في الوجود وهو مذهب اكثر المتأخرين المذهب الثالث
ان النوع بسيط في الخارج والتركيب انما هو في العقل وهو
مذهب اهل التحقيق فنقول اما المذهب الاول فباطل والا
لامتنع حمل الجنس والفصل على النوع لاستدعاء الحمل
الاتحاد في الوجود وفيه منع جدلي وهو انا لا نم استدعاء

الحمل الاتحاد في الوجود بل الاتحاد في الذات وههنا الاتحاد
فيه متحقق فان هناك ذاتا اذا اخذ مع الصفة الجنسية
فهو جنس واذا اعتبر مع الصفة الفصلية فهو فصل واذا
اخذ معهما فهو نوع فهي موجودات ثلثة متحدة بالذات
متغايرة في الوجود واما المذهب الثاني فباطل لوجهين
الاول انه لو كانت متحدة في الوجود لقام العرض الواحد بمحال
متعددة فان قلت لم لا يجوز ان يقوم بمجموع الجنس والفصل
لا بكل منهما قلت فلا يكون كل منهما موجودا بل المجموع
هو الموجود وهذا خلف الثاني ان النوع لو كان مركبا في الخارج
منهما لتقدما عليه في الوجود ضرورة ان الجزء الخارجي
ما لم يتحقق اولا وبالذات لم يتحقق الكل وحينئذ يكون
مغايرا له في الوجود واذ قد بان فساد المذهبين الاولين
ظهر ان الحق هو المذهب الثالث وانت اذا اماطت عن البصر
الحجاب ونضوت عن البصيرة النقاب واودعت النفس امعان
النظر واستقامة الفكرة تنجذب اليك الحق وينجلي عندك

افادني الصدق منا با هل تسع ذا فطرة سليمة ان تقول الشخص في
الخارج امور متكثرة من النوع والاجناس العالية والمتوسطة
والسافلة وفصولها واذ قد تحققت ان الشخص في الخارج امر
بسيط لا تركب فيه فاعلم ان العقل ينتزع منه صورا متعددة
مترتبة بالعموم والخصوص بحسب استعدادات مختلفة واعتبارات
شتي فتحصل في العقل اولا صورة شخصية مطابقة لهوية
الشخص لا تنطبق على هوية اخرى ثم تحصل صورة اخري تنطبق
على ابناء نوعه وهي الصورة النوعية ثم صورة اخري تنطبق
على ابناء جنسه وهي الصورة الجنسية القريبة وهكذا
الي الجنس العالي هذا بحسب التركيب ثم اذا رجع العقل بطريق
التحليل وفتش الصورة الجنسية المتوسطة وجدها ملتئمة
عن الصورة الجنسية العالية وصورة فصلية وكذلك
فصل الصورة الجنسية القريبة الي الصورة الجنسية
المتوسطة وصورة اخري فصلية وكذلك النوع وفصل
الصورة الشخصية الى الصورة النوعية وصور التشخص التي

بها امتاز تلك الهوية عنده عن ساير الهويات وذلك لانك
تعلم ان الجنس البعيد ما لم ينضم اليه الفصل لم تحصل الجنس
المتوسط وكذلك الجنس المتوسط ما لم يقارنه الفصل لم
يتحقق الجنس القريب وكذلك النوع والشخص ولنوضح ما لوحنا به
اليك بمثال وهو انا اذا راينا زيدا حصل في عقولنا بحسب
رؤيته وحدة صورة شخصية لا تنطبق الا عليه وبحسب
رؤيته ورؤية عمرو وبكر صورة الانسان وبحسب
رؤيته ورؤية بعض افراد الفرس صورة الحيوان وبحسب
رؤيته ورؤية بعض افراد النبات صورة الجسم النامي
وهكذا الى الجوهر وتحليل الصور يفيدك صورا فصلية
بقي ههنا سؤالان الاول ان هذه الصورة لا شك انها
مختلفة في الماهية فلو كانت مطابقة للشخص الخارجي
يلزم مطابقة امور مختلفة لامر واحد وانه محال وهذا
الاشكال انما ورد من الاشتراك اللفظي في الصورة
فانه يقال ايضا للصورة في المرآة وللنقش على الجدار انه

صورة وعلى هذا لا يمكن ان يكون لامر واحد صور مختلفة
اما اذا كان المراد بها كيفية انفعالية تحصل للنفس والامر
المتميز عند النفس بواسطتها فلا نم امتناع ذلك الثاني انه كما
تحصل من الشخص صور ذاتية كذلك تحصل صور عرضية فكيف
يفرق بينهما والجواب ان صور العرضيات ماخوذة من الاعراض
والصور الذاتية انما هي ماخوذة من الذات فتبين الفرق ثم
انك ان استورت زناد البصيرة واضرمت جمرة الروية علمت
ما منشأ غلط الطايفتين الاوليين اذ لا ينفي وجدان صور
مختلفة في العقل بان لها امورا مطابقة في الخارج لكن
التحقيق كما ترى برزخ الحجاب فارقا بين الامور الذهنية
والخارجية وهو الذي بلغ في الغموض الى حيث قصر المعلم
الاول الحكمة عليه قايلا لولا الاعتبارات لارتفعت
الحكمة واذ قد بان لك ان الاجناس والفصول ليست
اجزاء للنوع في الخارج ولا شك انها موجودة في الخارج
وليست خارجة عن النوع فتبين ان يكون نفس النوع في

الخارج وانما المغايرة في العقل ولعلك تقول هب ان النوع
في الخارج ليس مركب من الجنس والفصل لكن يجب ان يتركب
من مبدايهما فكما ان مبادي العرضيات موجودة واشتق
منها العقل حتى تصير محمولة كذلك يجب ان يوجد مبدا الجنس
والفصل واشتق منهما فيصيران محمولين والا فما بال بعض المحمولات
صار ذاتيا والبعض عرضيا ومن ههنا ذكر الحكماء ان المادة
مبدأ الجنس والصورة النوعية مبدأ الفصل فنقول لا يجب ذلك
فأن العقل مركب عندهم من الجنس والفصل مع انه بسيط في
الخارج واما الفرق فقد تقرر في عرفانك آنفا وذهب بعض
العقلاء الى ان كل مركب في العقل فهو مركب في الخارج
متعلقا بان الجنس اذا تنوع فأما ان ينضم اليه شئ او لا
الثاني محال والا لكان الجنس هو النوع من كل الوجوه وانه
مح والاول اما ان يكون جزأ للنوع او لا والثاني يقتضي
كون الفصل عرضيا وانه محال والاول يقتضي تركب النوع
وانت مما سلف خبير بجوابه القاعدة الخامسة في بيان

تحصل النوع وعدم تحصل الجنس وعليه الفصل له لا خفاء
في ان الصورة الجنسية اذا حصلت عند العقل تردد
العقل في ان هذه الصورة اي شئ هو من انواعها مثلا صورة
الحيوان اذا حصلت عند العقل تردد في انها اي شئ يطابق
هل هو انسان او فرس او بقر الى غير ذلك ثم لما انضم اليها
صورة الفصل تحصل صورة مطابقة لتمام الماهية **وبيان**
ذلك ان العقل في الصورة التي يدركها بمجرد نفسه لا بالآلات
الحسية والخيالية تقف الى حد وهو الماهية النوعية
فاذا حصل من الصور صورة مطابقة لها انتهت سلسلة
الصور فالصورة الجنسية ليست تامة بل ناقصة تكملها
صورة الفصل وليس معنى العلية الا هذا التكميل وازالة
الابهام ويختلف مراتب التكميل ورفع الابهام بحسب اختلاف
مراتب الجنس فان الجنس الاعلى فيه ابهام عظيم وحين انضم معه
فصل يقل ابهامه ثم يتناقص الابهام ويزداد الكمال بضم
فصل فصل الى النوع **مثاله** اذا تصور من الجسم انه لا في

موضوع فقد حصل في العقل صورة الجوهر ويقع التردد
في انها هل تطابق المادة او الصورة او العقل او النفس او
الجسم الى غير ذلك فاذا انضم اليها ذو ابعاد ثلثة حصل
صورة الجسم ويرتفع ذلك الابهام العظيم ويبقى التردد في
انها هل تطابق النبات والجماد او الحيوان ثم اذا اقترن
بها فصل النامي ارتفع ذلك الابهام وهكذا الى النوع وكاني
بك تقول هذا الابهام والتردد العقلي موجودان في النوع
ايضا فكيف يكون ماهية النوع محصلة وماهية الجنس
غير محصلة **فنقول** المراد بان ماهية النوع محصلة في
العقل انها لا تحتاج في ارتفاع الابهام الى انضمام كلي اخر
ولا شك انه كذلك فانه آخر سلسلة الكليات **فهذه**
هي القواعد الخمس التي لو انتهيت الى غايتها ووقفت على نهايتها
حصل لك نفايس تجلو صداء الخاطر واستكشفت
منها لطايف يحلى في الناظر ولا يخلى الناظر زادنا الله
واياك اطلاعا على حقايق الوجود انه مفيض الجود

الخاتمة لما اتقنت ما رفع لك من تحقيق الكليات واستمعت
ما تلي اليك من الآيات البينات فكأني بك قد حبا اليك
الآن بما يطلعك علي مزال اقدام ويوقفك علي مسارح اوهام
تمرينا لذهنك النقاد وتصقيلا لخاطرك الوقاد فلنشرع في
ايراد شبه علي القواعد السابقة وحلها بالاجوبة اللايقة
لعلك تلتقي لك طرايق ثمارها اذا اطلعت علي طلع اشجارها
وتحوز خزاين اسرارها حين تفوز بتعرف شجرة نارها فنقول
والله الموفق للصواب الشبهة الاولي ما اورد علي تفسير
الاشتراك بانه المطابقة للكثيرين وهو ان شخصاً اذا
تصوره طايفة من الناس يكون مطابقا للصور الذهنية
لان المطابقة بين بين فيجب ان يكون الشخص كلياً والجواب
ان الكلية ليست هي المطابقة مطلقا بل مطابقة مفهوم
في النفس للكثيرين وقد صرح بذلك الشيخ في الشفاء
الشبهة الثانية ما ورد علي تفسير المطابقة للكثيرين
حيث فسرت بان يحصل منها بعد تجريد المشخصات

صورة وحدانية في العقل فنوقض بالكليات العرضية
بان الاشخاص اذا تجردت عن التشخصات لم تحصل
في العقل الا النوع لا العرضي والجواب ان المطابقة انما اعتبرت
بالنسبة الي الافراد الاعتبارية التي هي الحصص ولا شك
انها اذا حذفت عنها التشخصات تبقي الكليات العرضيات
الشبهة الثالثة ما اعترض به علي قولهم النوع نفس ماهية
الاشخاص والجنس والفصل جزءاها فقيل هذان الحكمان مما
لا يجتمعان لانهما ان كانا بالقياس الي الخارج فالجنس
والفصل كالنوع نفس الشخص فينتفي الحكم الثاني وان كان
بالقياس الي العقل فالنوع كالجنس والفصل جزء الشخص فينتفي
الحكم الاول فالافتراق ثابت والجواب اما علي راي من راي
ان التركيب من الجنس والفصل خارجي فهو ان يختار الشق
الاول ويمنع ان الجنس والفصل نفس النوع في الخارج بل هما
جزءا النوع في الخارج والنوع هو عين الشخص في الخارج
لان الشخص في الخارج هو معروض التشخصات عندهم

واما على راي اهل التحقيق فان يختار الشق الثاني ويمنع
ان النوع جزء ماهية الشخص فان الماهية انما تطلق
على الامر المعقول الذي هو الكلي فلنكتف بهذا القدر
في هذا المقام فان الاطناب مما لا يستطاب والايجاز
مما لا يؤثر ويجاز الوصية ايها الموصوف بتلاطم امواج
فكرته المعروف بتراكم افواج معرفته اني نصبت لك
اعلاما متى نحتتها تدراء الشبه في مظان الذلل
واشعلت لك نيرانا متى نورتها تامن العثار في
غياهب الخطل والقيت اليك لطايف ابحاث لا يكاد
توجد في مطاوي كتاب وعرضت عليك دقايق
اسرار لا تشارف ان تسمع من علماء الاعصار
فامنعها من المتفلسفين والجاهلين وانعم بها على
المستعدين والفاضلين فمن منح الجهال علما اضاع
ومن منع المستوجبين فقد ظلم وفقنا الله تعالى
واياك لدرك الحق وثبت اقدامنا على مقامات

الصدق انه على كل شيء قدير وبالاجابة جدير
الحمد لله على التمام والصلوة على
خير خلقه محمد وآله
اجمعين
تم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مفيض الجود • ومبدع نظام الوجود • والصلوة
على محمد افضل الخليقة • ومنبع الحقيقة • وآله ينابيع
الحكمة • وازاهير العصمة • ما طلع نجم • ونجم طلع • ايها
المشعوف باستعلام سراير روّيته • المطروف لي
استكشاف الستاير همته • المستطلع طلع بدايع رموز •
وان لطف شانها • المطلع الى مصادمه ودايع كنوز • وان خفي
مكانها • اني مورد لديك في هذه الرسالة لطايف اسرار •
قد كانت محتجبة وراء استارها • مهد اليك طرايف نثار • لم
يكد يفسر الاكمام عن ازهارها • عارض عليك غرايب نكه
ضاق مسلكها • ناثر لديك زواهر جواهر دق سلكها •
فان قرع سمعك فيما تقرعه • او ورد زند عك صوما تسمعه •

ما لم يكن لك الفة معه فطن خبيرا • ولا ينقبض فان استقصاء
النظر هو الذي يوجب عدولا عن المشهور • وفقني الله تع
واياك لدرك الحق وثبت اقدامنا على مقامات الصدق
انه الجواد الكريم هذا والكلام في هذه الرسالة على قسمين

القسم الاول في تحقيق المحصورات الحملية وهو يحتوي
على مقصدين ولواحق المقصد الاول في بيان مفهوم القضية
الموجبة لما كان المقصد الاعلى والمطلب الاسنى في المنطق
ان يبحث عن الحجج وحقايقها وكان البحث عنها متوقفا على
معرفة القضايا ودقايقها وجب على المنطقي ان تبين معانيها
ويشرح مبانيها على وجه عام كلي وطريق واضح جلي
ولقلة منفعة الشخصيات في العلوم وعود المهملات
الى الجزئيات لا جرم انحصر البحث في المحصورات فلا بد
من بيان مفهوماتها والكشف عن رموزها واشاراتها
على ما هو المستعمل في العلوم والمحاورات لا على ان
يصطلح على المراد منها فيها لا يجري الاستعمال على وتيرة

الاصطلاح وليقع البداء بتحقيق المحصورات الكلية الموجبة
لشرفها ولتادية معرفتها الي درك البواقي بالمقايسة ولانها
يتضمن امورا ثلثة كل ج وب والعلم بالمركب موقوف على
العلم بالاجزاء فلا بدّ من تلخيص مفهوماتها فيتركب الكلام
هنا على ثلاثة ابحاث البحث الاول في تحقيق معنى الكل
معناه كل واحد واحد لا الكلي والكل المجموعي والفرق بينهما
انّ الكلّ المجموعي ينسب الى كل واحد واحد نسبة الشئ الى
الاجزاء والكلي اليه نسبته الى الجزئيات وانّه ربما يصدق
على كلّ منها ما لا يصدق على الاخرين وما قيل من ان الكلي
جزء لكل واحد فهو جزء الكل المجموعيّ فيه منع لان الطبيعة
من حيث هي ليست جزءا بل محموله ثم انا لسنا نقول ان الكل
باحد المعنيين الآخرين لا يستعمل في القضايا اصلا
بل ربّما يقال كل انسان نوع ويعني به الكلي وقد يقال كل
انسان لا يحتويه دار ويعني به المجموع بل نقول المعتبر
في العلوم والقياسات هو المعنى الاول وانما اعتبر ذلك

فيها لانه لو لم يعتبر لم يتعد الحكم من الاوسط الى الاصغر
لجواز اختصاص احد الكليتين او الكلين بحكم دون
اخر بخلاف ما اذا اخذ المعنى الاول لانا اذا قلنا كلّ ج ب
وكلّ ب ا ينتج كلّ ج ا نظرا الى ان احاد ج من احاد ب البحث الثاني
في بيان مفهوم ج وفيه قواعد الاولى ليس مفهوم ج ما هو حقيقته
ج ولا ما هو موصوف به اما الاول فلانه لو كان كذلك لم تتعدّ
الحكم من الاوسط الى الاصغر لجواز ان يكون الحكم خاصا
باحدى الحقيقتين دون الاخرى واما الثاني فلانه لو اعتبر
في الموضوعات ان يكون اوصافا فالزم التسلسل اذ كلّ صفة
يمكن حملها على موصوفها وفيه نظر لانا لا نسلم امكان حمل
كل صفة على موصوفها على ذلك التقدير وانّما يمكن ان لو
كان كلّ موصوف صفة لشئ اخر وهو ممنوع والاولى ان يقال
لو فسر الجيم باحدهما لم يكن التفسير عاما منطبقا على
جميع القضايا المستعملة في العلوم ضرورة انه ربما
نستعمل قضايا موضوعاتها حقايق الاشياء انفسها

وربما تستعمل قضايا موضوعاتها اوصاف للاشياء بل
الواجب ان يفسر بالاعم منهما وهو ما يصدق عليه انه ج ويقال
له ج سواء كان ذلك الشيء نفس ج كقولنا كل انسان حيوان
او شيئا موصوفا به وله حقيقة اخرى كقولنا كل ابيض فهو
جسم فان لكل واحد من الاشياء الموصوفة بالبياض
كالانسان والجسم حقيقة مغايرة لحقيقة الابيض
الثانية الذي يقال عليه ج يكون من الجزئيات الشخصية
والنوعية ان كان ج جنسا او عرضا عاما ومن الجزئيات
الشخصية ان كان نوعا او نحوه بحيث لا يشذ منها شيء
والتقييد بالجزئيات ليس لاخراج مسمى ج على ما ظنه المتاخرون
فان مسمى ج ليس مما يصدق عليه ج لاستدعاء الحمل
تغاير الموضوع والمحمول في المفهوم ولافضائه الى اضافة
الشيء الى نفسه وهو مح ضرورة اقتضاء النسبة تغاير
المنتسبين لا يقال لو لم يصدق مسمى ج ج يصدق نقيضه
فيلزم سلب الشيء عن نفسه لانا نقول لا نم صدق الملازمة

وانما يصدق ان لو امكن تعقل الايجاب ثمه فان السلب
انما هو بعد تعقله لكن لا يمكن تعقل الايجاب في شيء
واحد فلا يلزم من انتفاء الايجاب ثمه صدق السلب
او نقول انما يصدق الملازمة ان لو كان مسمى ج ج قضية
وانما يكون قضية ان لو امكن الحكم فيه بالايجاب
وهو مح بل التقييد بالجزئيات انما هو للتوضيح والتبيين
او لاخراج المساوي والاعم منه فان ما يصدق عليه ج
كما يتناول ما هو اخص منه كذلك يتناول الاعم والمساوي
وبالشخصية والنوعية ليخرج الجزئيات الاعتبارية كحصص
الكليات الحاصلة فان الحكم ليس يتناولها اصلا
لا يقال لو انحصر ما يصدق عليه ج في الجزئيات الشخصية
والنوعية يلزم بطلان ثلاث قواعد من المنطق انعكاس
السالبة الكلية والموجبة الجزئية وانتاج الرابع من
الاول واللازم بط بيان الملازمة انه يصدق حينئذ
لا شيء من الحيوان بجنس و لا يصدق لا شيء من الجنس بحيوان

ضرورة صدق قولنا بعض الجنس حيوان وكذلك لا يصدق
بعض الحيوان جنس وايضاً يصدق بعض الجنس حيوان ولا
شئ من الحيوان بجنس مع كذب ليس بعض الجنس جنسا لانا
نقول حل هذه الشبهة مسبوق بتمهيد مقدمه وهي انا
اذا قلنا الحيوان جنس فالحكم ليس على ما صدق عليه الحيوان بل
على نفس ماهية الحيوان كما في قولنا زيد حيوان وكما لا يصح
قولنا الحيوان زيد لان الجزئي لا يحمل على غيره على ما سياتيك
بيانه فكذلك لا يلزم صدق قولنا الجنس حيوان اذا تمهد
هذا فنقول لا نم انه يصدق قولكم بعض الجنس حيوان وانما
يصدق ان لو صدق الجنس على ما صدق عليه الحيوان
وهو محال بل الجنس صادق على ماهية الحيوان نفسها ونقول
ان اردتم بالحيوان في قولكم بعض الجنس حيوان من حيث
هو هو فلا نسلم صدقه وان اردتم به الحيوان من حيث
انه عام وهو الحيوان الخاص فلا حمل ولا وضع بينهما
كما في قولنا بعض الانسان زيد على ما سنذكره بعد واذ لا

حمل ولا وضع فدعوى صدقه ممنوعة فهو انما يصدق ان لو كان
قضية ولئن سلمناه لكن لا يبقى التناقض حينئذ بينه
وبين قولكم لا شئ من الجنس بحيوان فان المحمول فيه هو
الحيوان من حيث هو هو او نقول لا نم انه لا يصدق لا شئ
من الجنس بحيوان فان المحمول فيه هو الوصف العنواني والاصل
وهو الحيوان من حيث هو هو وليس يصدق الحيوان من حيث
هو هو على الجنس اصلا نص الشيخ عليه في الشفاء حيث قال ان
الجنس ليس يحمل على طبيعة الحيوان حمل على فان طبيعة
الحيوان ليست بجنس بل ان الذي يحمل عليه الجنسية هو
طبيعة الحيوان عند ايقاع اعتبار فيها بالفعل وذلك الاعتبار
تجريدها في الذهن بحيث يصلح لايقاع الشركة فيها فالموضوع
للجنسية هو حيوان بشرط الخلط وبشرط التجريد لا الحيوان
لا بشرط خلطا وتجريدا هذا ما ذكره في الشفاء واراد بحمل
على حمل المواطاة اعني حمل هو هو فانه قال قبيل ان الامر
الذي ينسب الى موضوع يكون نسبته على وجهين فانه

اما ان يكون بحيث يمكن ان يقال الموضوع هو كالحيوان الذي
يمكن ان يقال الانسان حيوان ومثل هذا المحمول هو المحمول
على الشئ والمحمول على الموضوع واما ان يكون بحيث يمكن
ان يقال فيه كالبياض الذي لا يمكن ان يقال لموضوعه اذا
فرض ثوبا وخشبة انه هو فلا يقال البتة ان الثوب بياض
بل اما ذو بياض وابيض ومثل هذا وان لم يكن محمولا على
الموضوع فهو لا محالة يكون موجودا فيه انتهى ما في الشفاء
وستسمع في بحث المحمول ما يزيد بهذا البحث بيانا ويزيدك
استبصارا وتبيانا الثالثة المراد بالصدق فيما صدق
عليه ج ليس الدايم ولا اللادايم فان كل ج اعم من ج
دايما والاخص لا يفهم من الاعم وكذلك ليس صدقا بالامكان
والصحة فان قولنا كل ابيض لا يفهم منه البتة ان ما يصح
ان يكون ابيض بل ما هو موصوف بالفعل بانه ابيض خلافا
للفارابي فانه زعم ان المعنى ما يصح ان يكون ج وان جاز
ان يوجد ويعدم ولا يكون له حاصلا انه ج حتى يدخل

في موضع الاخرى والزم عنهما ايجابا جزئيا ولم يعلم انه اذا
جعل الصغرى في موضع الكبرى جاء من هذا ضرب في الشكل
الاول مركب من صغرى كلية موجبة وكبرى جزئية موجبة
وهو غير منتج لان من شريطة الاول ان يكون كبراه كلية
فهذا وهم منه في معرفة الشكل الاول الضرب الرابع عشر
من جزئية سالبة صغرى وكلية سالبة كبرى وهو عقيم لانه
ينتج الضدين معا مثال ذلك في الايجاب الكلي ليس كل انسان
صهال ولا فرس واحد انسان فكل صهال فرس ومثاله
في السلب الكلي ليس كل حيوان انسان ولا حجر واحد حيوان
فلا انسان واحد حجر الضرب الخامس عشر وهو الضرب
الخامس من الضروب المنتجة من جزئية موجبة صغرى
وكلية سالبة كبرى ينتج سالبة جزئية مثاله بعض ا ب
ولا شئ من ج ا ينتج فليس كل ب ج وذلك انا نعكس
كلتي المقدمتين فيصير هكذا بعض ب ا ولا شئ من ا ج
فينتج فليس كل ب ج بالضرب الرابع من الشكل الاول
ينتج

مثاله من المواد بعض الحيوان ابيض ولا حجر واحد حيوان
فليس كل ابيض حجر **الضرب السادس عشر** من جزئية
سالبة صغرى وكلية موجبة كبرى وهو عقيم ينتج
المتضادتين معا مثال ذلك فيما ينتج الايجاب الكلي
ليس كل حيوان انسان وكل ناطق حيوان فكل انسان
حيوان وفيما ينتج السلب الكلي ليس كل حيوان انسان
وكل فرس حيوان فلا انسان واحد فرس فهذه هي
الضروب المنتجة والعقم قد تبينت الان ما
بيناه منها انما اخذنا فيها كلتا المقدمتين على
انهما مطلقتان فاما اذا كانت المقدمتان جميعا
ضروريتين او ممكنتين او مختلطة من هذه
الثلاثة الاصناف اعني المطلق والضروري والممكن
فانه يحتاج الى بيان اخر ولان هذا الفن من العلم
قد كان القدماء يفرزونه عن الاول ولهذا ما
يعرفه الحدث من الاسكندرانيين بجزء لا يقراء

فنحن مفردوه على حياله في مقالة تتلو هذه
ان شاء الله تعالى تمت
المقالة الاولى بتوفيق الله تع
وعنايته
تم

هذه فوائد منقوله من بعض الكتب
في تحقيق معنى الماهيّة والحقيقه
وبالله التوفيق والمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه فوايد منقولة من متن غريب وبحث عن الماهيات
اعلم ان الماهية فهي ما يصير به الشيء ذلك الشيء مثلا
ماهية الانسان ما يصير به الانسان انسانا وهي الحيوان
الناطق ويشتمل لا محالة علي جميع اجزاء الشي ان كان
مركبا اذ الشيء لا يصير هو هو الا بتحقق جميع اجزائه
ويقال لها الحقيقة والذات ايضا وقد تخص الماهية في
بعض الاصطلاحات بالمركبة ويجب ان يعلم ان الجزء
من حيث هو جزء لا يحمل علي الكل البتة حمل هو هو
اذ يدخل في حقيقة الكل ما لا يدخل في الجزء ويمتنع
ان يقال الشيء الذي لم يدخل فيه شيء معين هو بعينه
الشيء الذي دخل فيه ذلك الشيء لكن يمكن ان يشتق
من الجزء شيء او ينسب اليه شيء يكون ذلك المشتق

او المركب محمولا علي الكل وهو بالحقيقة لا يكون جزءا
بل عين الكل من جهة الوجود وغيره من جهة اعتبار
العقل مثلا اذا كان البيت مركبا من السقف والجدار فلا
يمكن ان يقال البيت سقفا وجدار بل اذا اشتق منهما
لفظ كالمسقف والمجدر فح يصدق علي البيت حتي يمكن
ان يقال انه سقف مجدر لكن المسقف لا يكون جزءا
بالحقيقة للبيت ولا المجدر بل يكون وجودهما وجود
البيت بعينه اذ ليس في الوجود شيء له سقف مغاير للشيء
الذي له جدار بل الشيء الذي له السقف بعينه الشيء الذي
له الجدار في الوجود لكن العقل اعتبر ذلك الشيء من جهة
ان له سقفا وما التفت الي ان له جدارا فتصور منه
معني المسقف ثم اعتبره بعينه من جهة ان له جدارا
وما التفت الي ان له سقفا وتصور منه معني المجدر
فصارا معنيين متغايرين من حيث المفهوم في التصور
لكن وجودهما شيء واحد فصح ان قيل الشيء المسقف

بعينه الشيء المجدد وبعينه الشيء المسقف المجدد وكذلك
حال الذي يقال انه المركب من الحيوان والناطق فانه ليس
مركبا بالحقيقة عن الحيوان والناطق فأن الانسان
الذي في الخارج هو المركب من العناصر والقوي الحاصله
فيها بعد المزاج من القوة الحساسة والمتحركة بالارادة
والنامية لان العناصر اذا امتزجت وحصل منها مركب
وحصل له مزاج خاص ثم حصل في ذلك المركب قوي يحصل
منها افعال من الاحساس والحركة والنمو وادراك المعقولات
اعني القوة النطقية حصل جسم مركب من الماء والنار
والهواء والارض حل فيه قوي مخصوصة هو الانسان
واحد اجزائه العناصر والباقي القوي ولا شك انه لا
يمكن ان يقال الانسان ماء او نارا وقوة حساسة
او غيرها من اجزائه بل اذا اشتق منها اشياء كالحساس
والنامي والمتحرك بالارادة والناطق وغيرها امكن ان
يحمل هي على الانسان وهي بالحقيقة ليست باجزاء له اذ

الحساس بعينه النامي والمتحرك بالارادة واذا عرفت
ذلك فقول المتأخرين ان الاجزاء على قسمين ما هي محمولة
على الكل وعلى انفسها بعضها على بعض كاجزاء الانسان
وما هي غير محمولة كاجزاء البيت ليس على ما ينبغي اذ
لا فرق بين اجزاء البيت والانسان في الحمل وعدم الحمل
لكنه قد اشتهرت في الانسان الاشياء المشتقة من
اجزائه وما اشتهرت الاشياء المشتقة من اجزاء البيت
ولوازمها احد لصارت محمولة كما اشرنا اليه وكذا قولهم
ان الماهيات منها ما هي مركبة في الخارج كالبيت ومنها
ما هي مركبة في العقل فقط ولا تركيب فيها بحسب الخارج
كالانسان شيء غير محقق فان الانسان ليس ببسيط في
الخارج لا جزء له والحكماء يعرفون الانسان الخارجي
بأنه الحيوان الناطق فلو لم يكن فيه تركيب بحسب الخارج
مع انهم قالوا هو مركب لكان يؤدي الى الجهل بل الحق
انه متى ما عرفت الماهية الخارجية بحد وجب ان يكون

مركبة في الخارج لا من الاجزاء الحدية من الجنس
والفصل اذ الجنس والفصل ليسا بجزئين للماهية بل من
الاجزاء التي هي معروضات الجنس والفصل وقد قال
صاحب القسطاس جزء الشخص على قسمين ما يكون مقدما
على كله وما يكون مؤخرا والاول هو جزء الماهيات
كالحيوان الناطق للانسان والسقف والجدار للبيت والثاني
اجزاء المقادير كنصف خط او سطح او جسم وثلثها واقول
القول بان جزء الشيء قد يكون متاخرا عن الشيء شيء عجيب
وليس للخط والسطح والجسم اجزاء اصلا بل هي في انفسها
متصل واحد ثم اذا قسمت بطلت هويتها الشخصية وحصل
خطان وجسمان اخران واكثر فقد علم من هذا البحث
ان اجزاء الحدود ليست باجزاء للماهية المحدودة بالحقيقة
لكن قد يقال لها اجزاء على سبيل المجاز واذا عرفت معنى
الماهية فاعلم ان اللفظ الذي يدل على ماهية الشيء سواء
كان ذلك الشيء امرا مشتركا بين اشياء مختلفة الحقايق

او مشتركا بين اشياء متفقة الحقايق يقال له المقول
في جواب ما هو لان السائل بما هو في اصطلاحهم هو
الذي يسال عن حقيقة الشيء وماهيته فالذي يقال
في جوابه يجب ان يكون شيئا يدل على ماهية الشيء
واما المقول في جواب اي شيء هو فهو اللفظ الدال على
المفهوم الذي يميز ذلك الشيء عما يشاركه ولا يكون الا
على الماهية لان السائل باي شيء هو في اصطلاحهم
هو الذي يسال عن المفهوم الذي يميز للشيء فالذي يقال
في جوابه يجب ان يكون مميز الشيء وذلك المميز يجوز
ان يكون داخلا في مفهومه ويجوز ان يكون خارجا
واعلم انا اذا قلنا حقيقة الشيء من حيث هي هي يراد
بها معنيان عند محقق الحكماء دون الظاهريين
منهم لانهم لم يتنبهوا الكل من هذين المعنيين ووقعوا
في شبهات لا يمكن المحيص عنها لهم كما نشير الى بعضها
اما المعنى الاول فان يراد بالحقيقة من حيث هي هي

الحقيقة من غير ان يوخذ معها شيء آخر سواء كان معها
شيء اخر اما داخل في مفهومها او خارج عنها لازما او
غير لازم او لم يكن كما اذا نظرنا الى الحقيقة التي صار
الجسم بها جسما وهي الجوهر القابل للابعاد الثلاثة
من غير ان ينظر الى شيء اخر غيرها سواء كان الشيء داخلا
في حقيقة ذلك الجوهر كالنامي والحساس والناطق
او لم يكن داخلا فيها كالماشي والكاتب والضاحك مثلا
الانسان جوهر قابل للابعاد الثلاثة ومع ذلك
يدخل في حقيقة ذلك الجوهر القابل للابعاد الثلثة
النامي والحساس والناطق ويعرض له من خارج حقيقته
الماشي والكاتب والمتعجب فالجوهر القابل للابعاد
الثلاثة هو حقيقة الجسم من حيث هي هي من غير ان
يشترط معه شرط وقيدا صلا مع تجويز ان يكون معه
قيود كثيرة اما داخلة فيه او خارجة والحقيقة
بهذا المعنى يصدق على كل جسم كهذا الانسان وهذا

الفرس والانسان والفرس والنبات والجماد الى غير ذلك
من افراد الجسم المشخصة او غير المشخصة اذ كلها جواهر
ذوات ابعاد ثلثة وما يقتضيه الحقيقة من حيث
هي هي بهذا الاعتبار يجب ان يتعدى الى جميع جزئياتها
واما المعنى الثاني فان يراد بها الحقيقة بشرط ان لا يدخل
في مفهومها شيء غير اجزائها المعقولة ولم يلتفت الى شيء
اخر غير ذلك المفهوم سواء كان لاحقا له من خارج لازما
او مفارقا وسواء كان غير لاحق له بل مباينا كما اذا نظرنا
الى مفهوم الجسم اي الجوهر القابل للابعاد الثلاثة بشرط
ان لا يدخل في حقيقة ذلك الجوهر شيء اخر كالنامي
والناطق وغيرهما بل ان لحقها اشياء فانما يلحقها لحوق
الشيء الخارج المنضم اليها لا المحققة لتلك الحقيقة والحقيقة
بهذا المعنى لا تصدق على جزئياتها حمل هو هو كما كانت
محمولة بالمعنى الاول اذ لا يصدق على الانسان مثلا انه
جوهر قابل للابعاد الثلاثة بشرط ان لا يدخل في

حقيقته شيء غير هذين الجزئين اعني الجوهر والقابل
للابعاد الثلاثة اذ يدخل في حقيقة الانسان النامي
والحساس والمتحرك بالارادة والناطق ويصدق على
الانسان انه جوهر قابل للابعاد الثلاثة بالمعنى الاول
كما مر وما يقتضيه الحقيقة بالمعنى الثاني لا يجب ان يتعدى
الى جزئياتها فان الجسم بالمعنى الثاني يقتضي ان يكون
بحيث اذا تصوره العقل يمكن ان يحمله على كثيرين
مختلفين بالحقيقة وليست جزئيات الجسم من الانسان
والفرس او زيد كذلك فالحقيقة بالمعنى الاول اعم من الحقيقة
بالمعنى الثاني واذا تقرر ذلك نقول كل مفهوم اخذناه من حيث
هو هو سواء كان بالمعنى الاول او بالمعنى الثاني فانه يكون
شيئا مغايرا لكل ما عداه سواء كان لازما له او مفارقا
ولنمثل لذلك مثالا في الجسم فانه اذا اخذ من حيث هو هو
لا يكون الا الجوهر القابل للابعاد الثلاثة وكل
ما عداه من النامي والحساس والمتحرك بالارادة والناطق

والماشي والكاتب والضاحك والواحد والكثير والمقول
على كثيرين بالفعل او بالامكان اشياء مغايرة له
بعضها التزم له من حيث هو هو وبعضها مختص بالوجود
الخارجي له لازما او مفارقا وبعضها مختص بالوجود
الذهني له كذلك ولا بحث لنا ههنا في شيء من تلك العوارض
الا في المقول على كثيرين بالامكان او بالفعل لان غرضنا
ههنا البحث عن الكلي فلنتجاوز عما سواه ونقول مفهوم
الجسم من حيث هو هو اعني الجوهر القابل للابعاد الثلثة
معنى مغاير لجميع ما عداه وهو اي الجسم اذا وجد في الخارج
يعرضه ازله صلاحية انه اذا حصل في الذهن يحمله
العقل على كثيرين فهذا المعنى وهو الممكن ان يقال على
كثيرين في الذهن معنى مغاير لمفهوم الجسم من حيث
هو هو عارض له في الذهن وفي الخارج ايضا واذا وجد
في الذهن وحمله الذهن على كثيرين عرض له حينئذ
انه مقول على كثيرين بالفعل فهذا المعنى وهو المقول على

كثيرين معني اخر مغاير لمفهوم الجسم والممكن ان يقال علي
كثيرين فههنا ثلث معان احدها الجسم من حيث هو هو
المعروض وثانيها الممكن ان يقال علي كثيرين وهو عرض للجسم
شامل لوجوده الخارجي والذهني وثالثها المقول علي
كثيرين وهو عرض للجسم مخصوص لوجوده الذهني فيحصل
لنا خمس مفهومات اولها مفهوم المعروض اعني الجسم
من حيث هو هو والثاني مفهوم عارضة الشامل للوجودين
اعني الممكن ان يقال علي كثيرين في الذهن من غير ان يلتفت
الي معروضة والثالث مفهوم عارضة الخاص بالوجود
الذهني اعني المقول علي كثيرين من غير ان يلتفت الي معروضه
والرابع المعروض مع عارضه الشامل اعني الجسم الممكن
ان يقال علي كثيرين والخامس المعروض مع عارضه الخاص
بالوجود الذهني اعني الجسم المقول علي كثيرين بالفعل
فالاول اعني مفهوم الجسم من حيث هو هو لا يكون كليا
ولا جزئيا بل امرا مغايرا لجميع ماعداه والثاني اعني

الممكن ان يقال علي كثيرين سمي كليا وهو الكلي المقابل للجزئي
في قولهم كل مفهوم اما كلي وجزئي الذي عبروا عنه بما لا
يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه وهو ينقسم الي
الطبيعي والمنطقي والعقلي والثالث اعني المقول علي كثيرين
بالفعل من غير ان يلتفت الي الشيء الذي عرضه هذا
المعني من الجسم والانسان وغيرهما يسمي كليا منطقيا
وهو عارض للمعقولات في الذهن والرابع اعني الجسم
الممكن ان يقال علي كثيرين يسمي كليا
طبيعيا والخامس اعني المقول علي كثيرين
بالفعل يسمي كليا عقليا
كذا في متن غريب

تم

این نبشتم تا بماند در روزگار
من نمانم خط بماند یادگار